

سلسلة احياء مفاهيم السنة النبوية (٢)

تحقيق الامان فيما ينفع الميت من الاعمال

بقلم
السيد محمد بن علوى الملا الحلى الحسني

يطلب من

مكتبة دار جوامع الكلم للتوزيع والنشر
ت : ٥٨٩٨٠٢٩ القاهرة - الدراسة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين ، والصلوة والسلام على أشرف
المرسلين سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .

أما بعد ، فهذه رسالة تحتوي على بحوث علمية مهمة
في وصول ثواب القراءة للأموات وغيرها من الأعمال
الصالحات وما يتعلق بذلك من التلقين والجلوس للعزاء ،
وسمايتها : « تحقيق الآمال فيما ينفع الميت من الأعمال » .

نسأل الله سبحانه وتعالى أن ينفع بها وأن يجعلها
خالصة لوجهه الكريم ، وأن يرينا الحق حقاً ويرزقنا اتباعه
وأن يرينا الباطل باطلأً ويرزقنا اجتنابه إنه سميع قدير
وبالإجابة جدير وهو حسينا ونعم الوكيل . وما توفيقني إلا
بالله عليه توكلت وإليه أنيب .

سبحانك الله ربنا وبحمدك ، أشهد أن لا إله إلا أنت

﴿وَأَن لِّيْسَ لِلإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى﴾

قال الله تعالى : «وَأَن لِّيْسَ لِلإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى» .

هذه الآية الكريمة من النصوص المهمة التي يتمسك بها كثير من يجرون وراء ظواهر الألفاظ وعمومات النصوص المطلقة دون مراعاة للأصول والقرائن الأخرى التي تفيد تخصيصاً أو تقليداً للنص ، والتي يجب أن لا تفهم النصوص العلمية إلا بها لتدور جميعاً في فلك واحد وتأتي متناسبة متربطة في نسق واحد يليق بصاحب الشريعة المحفوظ من التناقض والتعارض إذ لا ينطق عن الهوى إن هو إلا وحْيٌ يُوحِي .

فظاهر هذه الآية يفيد نفي انتفاع الميت بأي شيء بعد موته لأنه ما أثبت له إلا ما سعى فيه ، ومحل سعيه هو الدنيا ، لكن هناك نصوص أخرى تثبت انتفاعه بغير سعيه كما سيأتي في هذا البحث ، ولذلك فإن المحققيين من علماء

أستغفرك وأتوب إليك ، عملت سوءاً وظلمت نفسي فاغفر لي فإنه لا يغفر الذنوب إلا أنت .

اللهم إنا نسألك العفو والعافية في الدين والدنيا والآخرة والمال والأهل والبدن .

اللهم إنا نسألك الرضا والعفو عما مضى ، واللطف فيما جرى به القضا .

وصلى الله وسلم على خاتم رسله سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .

وكتبه الفقير إلى الله تعالى
السيد / محمد بن السيد علوى المالكى الحسنى
خادم العلم الشريف بالبلد الحرام

المؤمن فله ما سعى أخوه وقيل ليس له من طريق العدل
وله من طريق الفضل ، وقيل اللام في الإنسان يعني على
كتوله تعالى : « وإن أستانم فلها » أى عليها ، وبقوله
تعالى : « لهم اللعنة » أى عليهم ، وقيل ليس له إلا
سعيه لكن سعيه قد يكون ب مباشرة أسبابه بتكثير الإخوان
وتحصيل الإيمان حتى صار من تنفعه شفاعة الشافعين ،
وأما قول النبي ﷺ : « إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا
من ثلاثة » فلا يدل على انقطاع عمل غيره ، والكلام
فيه وليس فيه شيء مما يستبعد عقلا لأنه ليس فيه إلا جعل
ماله من الأجر لغيره والله تعالى هو الموصل إليه وهو قادر
عليه ولا يختص ذلك بعمل دون عمل ^(١) . اهـ

(١) تبيان الحقائق شرح كنز الدقائق للشيخ فخر الدين عثمان بن على
الشهير بالزيلعى . ٨٥ / ٢

السنة وخصوصا المنصفين من أئمة السلفية مثل الشيخ ابن
تيمية وابن القيم الذين فهموا الآية هذا الفهم الصحيح
أثبتوا انتفاع الميت بعمله وعمل غيره وبينوا معنى الآية
والتفريق بينها وبين النصوص الأخرى الواردۃ في هذا
الموضوع .

قال العلامة الشيخ فخر الدين عثمان بن على
الزيلعى في شرحه على كنز الدقائق في باب الحج عن
الغير : وأما قوله تعالى : « وأن ليس للإنسان إلا ما سعى »
فقد قال ابن عباس إنها منسوبة بقوله تعالى : « والذين
آمنوا واتبعتهم ذريتهم بآيمان » الآية ، وقيل هي خاصة بقوم
موسى وإبراهيم عليهما السلام لأنه وقع حكاية عما في
صحفهما لقوله تعالى : « ألم ينبع بما في صحف موسى
وإبراهيم الذي وفي » ، وقيل أريد بالإنسان الكافر وأما

الخير ، وتودد إلى الناس ، فترحموا عليه ، ودعوا له ، وأهدوا له ثواب الطاعات ، فكان ذلك أثر سعيه ، بل دخول المسلم مع جملة المسلمين في عقد الإسلام من أعظم الأسباب في وصول نفع كلٍّ من المسلمين إلى صاحبه ، في حياته وبعد مماته ، ودعوة المسلمين تحيط من ورائهم .

يوضحه : أن الله تعالى جعل الإيمان سبباً لانتفاع صاحبه بدعاء إخوانه من المؤمنين وسعيهم ، فإذا أتى به فقد سعى في السبب الذي يوصل إليه ذلك .

الثاني : وهو أقوى منه أن القرآن لم ينف انتفاع الرجل بسعى غيره ، وإنما نفي ملكه لغير سعيه ، وبين الأمرين من الفرق ما لا يخفى ، فأخبر تعالى أنه لا يملك إلا سعيه ، وأما سعي غيره فهو ملك ل ساعيه فإن شاء أن

تحليل نفيس لشارح العقيدة الطحاوية .

ذكر الشيخ ابن أبي العز في شرح العقيدة الطحاوية مسألة انتفاع الميت بعمل غيره مما لم يتسبب فيه ورجح القول به وذكر الأدلة من الكتاب والسنّة والإجماع والقياس عليه ثم قال في الجواب عن الآية التي يتمسّك بظاهرها المانعون :

والجواب عما استدلوا به من قوله تعالى ﴿وَأَن لِّيْسَ لِإِنْسَانٍ إِلَّا مَا سَعَى﴾^(١) قد أجاب العلماء بأجوبة :

أصحها جواباً :

أحدهما : أن الإنسان بسعيه وحسن عشرته اكتسب الأصدقاء ، وأولد الأولاد ، ونكح الأزواج ، وأسدى

(١) النجم آية : (٣٩)

إذا مات ابن آدم انقطع عمله

ومن النصوص المهمة المتصلة بالأية الكريمة الحديث

الصحيح المشهور : عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاثة : صدقة جارية ، أو علم ينتفع به ، أو ولد صالح يدعوه له »^(١) .

وقد شرح هذا الحديث سيدى الوالد الإمام علوى بن عباس المالكى الحسنى - رحمه الله -، فقال: قوله : « إذا مات ابن آدم ... » اعلم أن انقطاع ذات العمل بالموت أمر ظاهر إذ الميت لا يعمل ولا يكلف بعد الموت، وإنما

(١) رواه مسلم في الصحيح ، كتاب الوصية باب ما يلحق الإنسان من الثواب بعد وفاته (٥/٧٣) والبخاري في الأدب المفرد في بر الوالدين بعد موتهما بلفظ: « إذا مات العبد ... » ورواه أيضا أبو داود والترمذى والنسائى.

ي بذلك لغيره وإن شاء أن يقيمه لنفسه . وقوله سبحانه وتعالى : « أَلَا تَزِرُ وَازْرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى ، وَأَنْ لَيْسَ لِإِنْسَانٍ إِلَّا مَا سَعَى »^(١) آياتان محكمتان تقتضيان عدل الرب تعالى :

فال الأولى تقتضي أنه لا يعاقب أحداً بجرم غيره ، ولا يؤاخذه بجريمة غيره كما يفعله ملوك الدنيا ، والثانية تقتضي أنه لا يفلح إلا بعمله لينقطع طمعه من نجاته بعمل آبائه وسلفه ومشايخه ، كما عليه أصحاب الطمع الكاذب ، وهو سبحانه لم يقل لا ينتفع إلا بما سعى^(٢) .

(١) النجم آية : (٣٨ ، ٣٩)

(٢) ١٠ هـ . العقيدة الطحاوية ص (٩٢٥) .

واحساناً . لما أخرج ابن ماجه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إن ما يلحق المؤمن من عمله وحسناته بعد موته : علماً نشره ، وولداً صاحاً تركه ، ومصحفًا ورثه ، ومسجدًا بناه ، وبيتاً لابن السبيل بناه ، ونهراً أجراه ، وصدقة أخرجها من ماله في صحته وحياته تلحقه من بعد موته » ^(١) .

فهذا الحديث احتوى على سبع خصال تضم إلى الثلاث الأول : تبلغ عشرًا . وقد زاد السيوطي عليها واحدة أيضاً . وقد نظم ذلك بقوله :

إذا مات ابن آدم ليس يجري عليه - من خصال - غير عشر علوم بثها ، ودعاء نجل وغرس النخل ، والصدقات تجري

(١) رواه ابن ماجه في مقدمة السنن بباب ثواب معلم الناس الخير (٨٨/١) وكذا أبو نعيم في الحلية عن أنس رضي الله عنه (٣٤٤/٢)

المقصود : أن بعض الأعمال تستمر آثارها حتى بعد الموت فلا ينقطع أجرها بتكرر ذلك . ولذا قال : « إلا من ثلاث » أي إلا من خصال ثلاث : « صدقة جارية » أي غير منقطعة كحفر بئر ، ووقف مصحف ، وبناء مسجد ورباط ، قوله : « أو علم يتتفع به » يعني به العلم الشرعي : الذي يتتفع به ، ويترتب عليه الفوز بالنعيم المقيم والنجاة من العذاب الأبدى . ويدخل في ذلك : تأليف الكتب ووقفها . لأن المراد مطلق الانتفاع : بال مباشرة والتسبب . قوله : « أو ولد صالح » أي مسلم « يدعو له » : لأنه من كسبه . وقد تفضل الله تعالى بكتابته مثل ثواب سائر الحسنات التي يعملها الأولاد ، دون آثام السيئات .

وبما تقرر ، علم أنه لا حصر في هذه الخصال الثلاث : لأن مفهوم العدد غير حجة أو لأنه عليه الصلاة والسلام اطلع على الثلاث ثم أطلعه الله على الزائد : فضلاً منه

وراثة مصحف ورباط ثغر ،
وحفر البئر ، أو إجراء نهر
وبيت للغريب بناء يأوي
إليه أو بناء محل ذكر
وتعليق لقرآن كريم .
فخذلها من أحاديث بحصر^(١)

تخریج ما ورد في هذه الأبيات :

أما قوله (علوم بثها ودعا نجل والصدقات تجري)
فهذه جاءت مجموعة في الحديث الصحيح المشهور « إذا
مات الإنسان انقطع عمله إلا من ثلاثة : صدقة جارية أو
علم يتتفع به أو ولد صالح يدعوه » وأما قوله (غرس
النخل وحفر بئر) فقد جاء ذكرهما في حديث أنس

(١) فتح التریب المجبی على تهذیب الترغیب والترھیب : للإمام
السید علی بن عباس المالکی الحسنی (ص ١١٠ - ١١١).

مرفوعاً « سبع يجري أجرها للعبد بعد موته وهو في قبره
- وذكر منها حفر البئر أو غرس النخل » رواه أبو نعيم في
الخلية . وأما قوله (محل ذكر) فهو المسجد ، وقد تقدم
ذكره في حديث « إن ما يلحق المؤمن .. » الحديث .

قال ابن أبي العز في شرح العقيدة الطحاوية :

وأما استدلالهم بقوله ﷺ : « إذا مات ابن آدم انقطع
عمله » فاستدلال ساقط ، فإنه لم يقل انقطع انتفاعه ،
 وإنما أخبر عن انقطاع عمله ، وأما عمل غيره فهو لعامله ،
فإن وبه له وصل إليه ثواب عمل العامل ، لا ثواب عمله
هو ، وهذا كالدين يوفيه الإنسان عن غيره ، فتبرا
ذمته ، ولكن ليس له ما وفيه به الدين أهـ^(١).

(١) شرح العقيدة الطحاوية ص ٥٣١.

القراءة على الميت و فعل السلف

وربما يقول متنطبع عن يتشبث بأذىال العدم لرد كل
مسألة وإنكار كل جديد بقوله لم يفعله السلف ولم
يثبت عنهم ، ربما يقول هذا إن القراءة على الميت لم يفعلها
السلف فنقول له :

(أولاً) هذه الدعوى غير صحيحة لأن القراءة على
الأموات صحت عن ابن عمر وحكاها الشعبي عن الأنصار
وثبتت عن الإمام أحمد وهو من كبار أئمة السلف . وفي
نفح الطيب في فوائد المقرى الكبير أنه أنسد شيخه الألبلي
قول ابن الرومي المشهور :

أننى وأعمى ذا الطبيب بطبته

وبكحله الأحياء والبصراء

فإذا مررت رأيت من عميانه

أمى على أمواته قراء

فاستفاد منه قدم القراءة على الأموات .

(ثانيا) لو سلم عدم فعل السلف لها لا يلزم منه
المنع الخاص المدعى ، فعدم فعلهم لها ليس بدليل ،
وليس كل شيء من مسائل الفروع لم يفعله السلف يكون
محظوراً، ومن ادعى ذلك فعليه الدليل ولا سبيل له إليه .

(ثالثا) قد ثبت في الحديث الصحيح أن الميت
يعذب بيكلاء أهله عليه^(١) ، وثبت أيضا تعذيب الأموات
في قبورهم كقوله تعالى : « النَّارُ يُعَرَّضُونَ عَلَيْهَا غُدُوا
وَعَشِيَا »^(٢) وكحديث وضعه عليه السلام الجريدين
على قبرين وأخبر « أنه يخف عنهما مادامتا رطبين »
آخر جه الشیخان ، وأصحاب السنن الأربعـة ، وابن

(١) رواه البخارى فى كتاب الجنائز باب البكاء عند المريض (٢٢٧/١)،
ومسلم ، كتاب الجنائز باب الميت يعذب بيكلاء أهله عليه (٦/٢٢٨) النووى
(٢) غافر آية ٤٦ .

الأموات يعذبون في قبورهم ويتأملون من سوء أعمال أقربائهم الأحياء ، ويتغفرون بما يسديه الأحياء إليهم شيء لا يأتي عليه الحصر من الأحاديث^(١) والآثار عن السلف ، ذكر بعضًا من ذلك ابن كثير في تفسير سورة الروم عند قوله تعالى : « فَإِنَّكَ لَا تُسْمِعُ الْمَوْتَى »^(٢) .

(رابعا) القراءة على الأموات أمر بها النبي ﷺ فقد أخرج الإمام أحمد في مسنده ، وأبو داود ، والنسائي ، وابن حبان وصححه عنه عليه الصلاة والسلام أنه قال :

« اقرءوا يس على موتاكم »^(٣) قال النووي رحمه الله في كتابه « الأذكار » ما نصه : قال العلماء من المحدثين

(١) وقد تقدم بعض تلك الأحاديث ومنها ما أخرجه الديلمي عن عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: إن الميت يؤذنه في قبره ما يؤذيه في بيته . . .

(٢) تفسير ابن كثير (٤٣٧/٣)، الروم آية ٥٢.

(٣) رواه أحمد في مسنده عن معقل بن يسار (٥٠/٥ و ٢٦ و ٢٧) ورواه أبو داود عنه في كتاب الجنائز بباب القراءة عند الميت (١٩١/٣) وقوله النسائي أى في عمل اليوم والليلة ، الحديث برقم (١٠٧٤) .

(١٩)

خزية^(١) ، وأخرج البخاري في الأدب المفرد ، ومسلم ، وأبو داود ، والنسائي ، والترمذى عنه عليه الصلاة والسلام أنه قال : « إذا مات الإنسان انقطع عمله إلا من ثلاثة : صدقة جارية ، أو ولد صالح يدعوه ، أو علم ينتفع به » ووردت أحاديث كثيرة بخصوص غير هذه الثلاثة يلحق ثوابها الإنسان بعد موته تتبعها الحافظ السيوطي بلغت إحدى عشرة خصلة ونظمها في الآيات السابقة .

وأخرج الإمام البخاري في صحيحه عن ابن عباس رضى الله عنه ، عنه عليه الصلاة والسلام أنه قال : « إن أحق ما أخذتم عليه أجراً كتاب الله تعالى »^(٢) وكون

(١) حديث الجريدين رواه البخاري في عدة مواضع من الصحيح ؛ منها في كتاب الوضوء بباب مجاهة في غسل البول بلفظ « ثم أخذ جريدة رطبة فشقها نصفين » (١/٥٥ - ٥٦) .

(٢) رواه البخاري في كتاب الطب بباب الشروط في الرقبة بفاتحة الكتاب (٤/١٦) .

(١٨)

بالبدعة والضلاله والمخالفة .

وشواهد هذا كثيرة في كتب السنة المشرفة . ومن يعتنى به الإمام الحافظ الترمذى ، فإنه في كتابه السنن كثيرا ما ينقل أحاديث ويحكم عليها بالضعف ثم يقول بعد ذلك : [وقد عمل قوم من أهل العلم بهذا الحديث] كما قال في حديث أبي سعيد في دعاء الاستفتاح [أبواب الصلاة / باب ما يقول عند افتتاح الصلاة] ج ١ ص ٢٧٦ وكما قال في حديث على في ميراث الإخوة من الأم وهو ضعيف [والعمل على هذا الحديث عند عامة أهل العلم] كتاب الفرائض / باب ماجاء في ميراث الإخوة ج ٤ ص ٣٠ وكما قال في حديث تميم الداري في ميراث المشرك الذي يسلم على يد رجل من المسلمين - إنه أولى . فالحديث فيه ضعف ولكن العمل عليه عند بعض أهل العلم] ج ٤ ص ٣٨ وكما قال في حديث أنس بن مالك

(٢١)

والفقهاء وغيرهم : يجوز ويستحب العمل في الفضائل والترغيب والترهيب بالحديث الضعيف مالم يكن موضوعا ١- هـ .^(١) (قلت) : فسكت الإمام أبي داود عن تضعيقه يدل على أنه صالح وأنه لا يبعد عن درجة الحسن لغيره ، وأقل ما يقال فيه أنه نافع للعمل به دافع لاعتراض المعارض أو إنكار المنكر لذلك العمل . خصوصا وأنه قد جرى عليه عمل الفقهاء في كثير من الأمصار سلفا وخلفا واشتهر بين الناس - كما قرر ذلك الشيخ ابن القيم في كتاب الروح كما سيأتي - وغيره من آئمة السلف .

والحديث الضعيف - إذا جرى عليه العمل - تقوى وانتهض وصار له مزية على غيره ويستأنس به أهل الاعتبار والنظر ، ويفرحون للعمل به ويعتبرون ذلك داخلا في دائرة السنة النبوية ولا يبادرون إلى الإنكار أو الحكم

(١) مقدمة الأذكار ص ٢٣ .

(٢٠)

شريح السكوني فلما بلغ أربعين قبض ، قال: فكانوا يقولون : إذا قرئت (يعني يس) على ميت خفف عنه بها .^(١)

وأسنده صاحب مسند الفردوس إلى أبي الدرداء بلفظ : « ما من ميت تقرأ عنده يس إلا هونَ الله عز وجل عليه »^(٢) قال محب الدين الطبرى : المراد الميت الذي فارقته روحه ، وحمله على المحتضر قول بلا دليل اه .

وأخرج ابن حبان في صحيحه عن جنديب بن عبد الله قال : قال رسول الله ﷺ : « البقرة سلام القرآن وذراته، نزل مع كل آية منها ثمانون ملكاً واستخرجت ﴿الله لا إله﴾

(١) قال في الفتاح الرباني (١٨/٢٥٣) : غضيف قيل أنه صحابي وقيل أنه تابع والصحبي الأول ، كما في الإصابة اه .

قال الحافظ في الإصابة بعد ذكر الحديث : وهو حديث حسن الإسناد (٣٩/٨) وعزاه السيوطي في الدر المثمر إلى ابن سعد أيضاً (٣٩/٣) مسند الفردوس (٤/٣٢) ، وعزاه في الدر المثمر في تفسير سورة

يس إلى ابن مردويه (٧/٣٨) .

في الصلاة على الدابة في ماء وطين وهو ضعيف [والعمل على هذا عند أهل العلم] أبواب الصلاة / باب ماجاء في الصلاة على الدابة في الطين والمطر ج ١ ص ٤٢١ . وكما قال في حديث أبي هريرة في قضاء صلاة ركعتي الفجر بعد طلوع الشمس . وهو ضعيف : [والعمل على هذا عند بعض أهل العلم] أبواب الصلاة / باب ماجاء في إعادتها بعد طلوع الشمس ج ١ ص ٤٣٣ .

والحاصل أن هذا الحديث صالح للعمل به ومقبول في هذا الباب .

وقال الإمام أحمد في المسند أيضاً : حدثنا أبو المغيرة حدثني صفوان يعني ابن عمرو حدثني المشيخة أنهم حضروا غضيف بن الحارث الشمالي حين اشتد سوقه ، فقال : هل منكم أحد يقرأ يس ، قال : فقرأها صالح بن

إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ ﴿٤﴾ من تحت العرش فوصلت بها ،
ويس قلب القرآن لا يقرؤها رجل يريد الله والدار الآخرة
إلا غفر له ، واقرءوها على موتاكم « اه ^(١) »

أقوال أئمة المذاهب الفقهية

وقد عقد العلامة الفقيه الخبلي الشيخ عبد الله ابن محمد بن حميد - رحمه الله - فصلاً خاصاً في كتابه (غاية المقصود) جمع فيه أقوال العلماء من كل مذهب في إثبات وصول الشواب إلى الأموات من أي عمل صالح يقوم به الحي ويهب ثوابه إلى الأموات كالحج ، والصدقة ، والأضحية ، والعمرة ، وقراءة القرآن ، ولا شك أنه يدخل فيه الأذكار من تهليل وتكبير وصلاة وسلام على سيدنا محمد ﷺ فهي كلها أعمال صالحة يثاب عليها العامل بها ، وإذا وهب ثوابها للميت تقبل الله منه ذلك وأوصله إليه ، وإذا وصل إليه انتفع به بفضل الله وكرمه وإحسانه .

(٢٥)

(١) أخرجه ابن حبان في صحيحه في فضل سورة البقرة ، كذا في موارد الظمآن للهيثمي (٣٩٦/٥) ورواه أحمد في المسند عن معقل بن يسار (٢٦/٥) قال الهيثمي في مجمع الزوائد : رواه أحمد وفيه راوٍ لم يسم وبقية رجاله رجال الصحيح (٣١١/٦) .

(٢٤)

ونقل أقوال أئمة الفقه المالكي وحفظ المذهب في
الموضوع مثل :
الإمام ابن رشد في نوازله .

والعلامة الشهاب القرافي في الفرق الثاني والسبعين
والمائة .

وابن الحاج في الجزء الأول من المدخل .

والشيخ أبو زيد الفاسي في باب الحج عن الغير .
والخطاب في شرحه على خليل .

ثم ذكر أقوال كبار أئمة الشافعية مثل :

العلامة الشربيني في كتابه السراج المنير .

والنحوى في روضة الطالبين وشرح مسلم .

والسيوطى . والسبكي ، وابن الصلاح في الفتوى ،

فنقل الشيخ ابن حميد أقوال الأئمة من فقهاء
الأحناف مثل الشيخ برهان الدين علي بن أبي بكر
المرغيناني في كتابه : (الهداية في باب الحج عن الغير) .

والشيخ شمس الدين أبي العباس أحمد بن إبراهيم
ابن عبد الغني السريوجي في كتابه « نفحات النسمات
في وصول إهداء الثواب للأموات » .

والبدر العيني في باب الحج عن الغير من شرح
الكتز .

وابن عابدين في رد المحhtar على الدر المحhtar .

وصاحب الفتاوى الهندية ، في الفتاوي الهندية الباب
الرابع عشر في الحج عن الغير .

وصاحب الهدایة في بيان أحكام الحج عن الغير .

والشيخ على قاري في شرح المنسك المتوسط .

نفس ظلماً إلا كان على ابن آدم الأول كفل من دمها ،
لأنه أول من سن القتل^(١) ، فإذا كان هذا في العذاب
والعقاب ففي الفضل والثواب أولى وأحرى .^(٢)

والشيخ أبو المعالي على بن أبي السعود الشهير بالسويدى
في كتابه « العقد الشمين في بيان مسائل الدين » . وابن
النحوى في المنهاج . وشيخ الإسلام أبو عبد الله القaiياتى
في الروضة .

ثم ذكر أقوال أئمة الحنابلة وحفظ مذهبهم .

وبناءً بقول الإمام أحمد : الميت يصل إليه كل شيء
من الخير من صدقة أو صلاة أو غيره ، ثم ذكر كلام
الموفق ابن قدامة في المغني وهو طويل ونفيس .

ثم قال في العدة شرح العمدة : وأما قراءة القرآن
وإهداء ثوابه للميت فالإجماع واقع على فعله من غير نكير
وقد صح الحديث : أن الميت ليُعذب بيَكَاء أهله ، والله
سبحانه أكرم من أن يوصل إليه العقوبة ويحجب عنه
المشورة ، قلت : ويدل على هذا أيضا قوله ﷺ : لا تقتل

(١) رواه أحمد عن عبد الله بن مسعود (٤٣٠ / ١)

(٢) غاية المقصود في التبيه على أوهام ابن محمود للشيخ عبد الله بن محمد بن حميد (٤٣٠)

كل العبادات: أى منعوا وصول ثوابها للغير وذكر شبهتهم وأجاب عنها وساق آثاراً كثيرة دالة على الجواز ثم قال ما نصه : فهذه الآثار وما قبلها وما في السنة أيضاً من نحوها عن كثير قد تركناه لحال الطول يبلغ القدر المشترك بين الكل - وهو أن من جعل شيئاً من الصالحات لغيره نفعه الله به - مبلغ التواتر^(١) اهـ

وقال العلامة عثمان بن على الزيلعى الحنفى فى شرحه على كنز الدقائق فى باب الحج عن الغير أيضاً ما نصه: الأصل فى هذا الباب أن الإنسان له أن يجعل ثواب عمله لغيره عند أهل السنة والجماعة صلاة كان أو صوماً أو حجاً أو صدقة أو قراءة قرآن أو الأذكار إلى غير ذلك من جميع أنواع البر، ويصل ذلك إلى الميت وينفعه^(٢).

(١) شرح فتح القدير : للإمام كمال الدين محمد بن عبد الواحد المعروف بابن الهمام الحنفى.

(٢) تبیین الحقائق شرح كنز الدقائق للزیلعی ٨٣/٢

توثيق النصوص الفقهية من مذاهب العلماء في الموضوع

١) توثيق نصوص مذهب الحنفية
قال الإمام العلامة المرغينانى فى أول باب الحج عن الغير من هدایته ما نصه: الأصل فى هذا الباب أن الإنسان له أن يجعل ثواب عمله لغيره صلاة أو صوماً أو صدقة أو غيرها عند أهل السنة والجماعة، لما روى عن النبي ﷺ أنه ضحى بكبشين أملحين أحدهما عن نفسه والأخر عن أمهه من أقر بوحدانية الله وشهد له بالبلاغ^(١) اهـ.

وقد كتب عليه المحقق الكمال بن الهمام فى فتح القدير كتابة مطنبة جيدة ، ملخصها أن المعتزلة خالفوا فى

(١) الهدایة فى سرح بدايۃ المبتدی ، للشيخ أبي الحسن على بن أبي بكر بن عبد الجليل الرشدانى المرغينانى ، ج ١ / ص ١٨٣ . ونقله كذلك وأقره الشيخ ابن عابدين فى مجموعه الرسائل ١٦٥ / ١

وجزم البدر العيني في باب الحج عن الغير أيضاً من شرح الكنز ، بأن للإنسان أن يجعل ثواب عمله لغيره من صلاة أو صوم أو حج أو صدقة أو قراءة قرآن أو ذكر إلى غير ذلك من جميع أنواع البر ، وكل ذلك يصل إلى الميت عند أهل السنة والجماعة ١ هـ . وللعلامة سعد الدين الدبرى المتوفى سنة ٨٦٧ . (الكواكب النيرات في وصول ثواب الطاعات إلى الأموات) اقتني فيه أثر السروجي مع زيادات عليه كثيرة ١ هـ

وقال العلامة الشيخ زين الدين المعروف بابن نجيم والمشهور بأبى حنيفة الثانى ومحرر المذهب فى البحر الرائق فى باب الحج عن الغير : لما كان الحج عن الغير كالتابع آخره ، والأصل فيه أن الإنسان له أن يجعل ثواب عمله لغيره صلاة أو صوماً أو صدقة أو قراءة القرآن أو ذكراً أو طوافاً أو حجاً أو عمرة أو غير ذلك عند أصحابنا للكتاب والسنة ، أما الكتاب فلقوله تعالى : ﴿ وَقُلْ رَبِّ إِرْحَمْهُمَا كَمَا رَبِّيَانِي صَغِيرًا ﴾ وإخباره تعالى عن ملائكته بقوله : ﴿ وَيَسْتَغْفِرُونَ لِلَّذِينَ آمَنُوا ﴾ وساق عبارتهم بقوله تعالى : ﴿ رَبُّنَا وَسَعَتْ كُلُّ شَيْءٍ رَحْمَةً وَعِلْمًا فَاغْفِرْ لِلَّذِينَ تَابُوا وَاتَّبَعُوا سَبِيلَكَ ﴾ إلى قوله : ﴿ وَقَهْمَ السَّيِّئَاتِ ﴾ .

وأما السنة فأحاديث كثيرة منها ما في الصحيحين، ثم ذكر الأحاديث الواردة في الموضوع^(١) .

(١) البحر الرائق شرح كنز الدقائق لابن نجيم ٣/٥٩

الحق هو الوصول إلى الموقن، فإن هذه أموال مغيبة عننا وليس فيها اختلاف في حكم شرعي وإنما هي في ملءها واقع، هل هو كذلك أم لا، وكذلك التهليل الذي جرت عادة الناس بعمله اليوم يعني أن يعمل ويعتمد في ذلك على فضل الله بكل سبب ممكن، ومن أسباب ذلك الجود والإحسان هذا هو اللائق بالعبد^(١).

وقال الشيخ ابن الحاج في الجزء الأول من المدخل مانصبه لو قرأ في بيته وأهدي إليه لوصلت، وكيفية وصولها أنه إذا فرغ من تلاوته وهي ثوابها له، أو قال اللهم اجعل ثوابها له، فإن ذلك دعاء بالثواب لأن يصل إلى أخيه والدعاء يصل بلا خلاف^(٢). نقله ابن القاسم ونقل الشيخ أبو زيد الفاسي في باب الحج عن الغير

في جواب له مانصبه: الميت ينتفع بقراءة القرآن وهذا هو

(١) الفروق للإمام العلامة أحمد بن إدريس القرافي ١٩٢/٣

لـ) لتوثيق نصوص مذهب المالكية (١)، قال الإمام القاضي أبو الفضل سعيد عياض في شرحه على صحيح مسلم في حديث الجريدين (عند قوله **عَزَّلَهُمْ عَنْهُمَا مَا دَامَتْ أَرْطَبَتِينَ**) مذاكره محدث العلماء من هذا الاستحباب فراء القرآن على الميت لأنه إذا أخذه عنه يمسح الجريدين وما جماد القراءة القرآن أولئك الذين يحيى ميتاً منه (٢)، وقال العلامة الشهاب القرافي في الفرق الثاني والسبعين والمائة ما ملخصه؛ مذهب أبي حنيفة وأحمد ابن حنبل أن القراءة يحصل ثوابها للميت وإذا قرء عند القبر حصل للميت أجر المستمع والذى يتوجه أن يقال مالا يقع فيه خلاف أنه يحصل لهم بركة القرآن لا ثوابه ، كما يحصل لهم بركة الرجل الصالح يدفن عندهم أو يدفون عنه ، والذى ينبغي للإنسان أن لا يهمل هذه المسألة فلعل (١) شرح الشيخ محمد بن خليفة الآبى على صحيح مسلم ١٢٥/٢

ونقل العلامة الحافظ الشيخ عبد الرحمن الشاعبي في تفسيره «الجوهر الحسان» عند قوله تعالى : ﴿ وَقُلْ رَبِّ أَرْحَمَهُمْ كَمَا رَبِّيَنِي صَغِيرًا ﴾ عن الحافظ العلامة عبد الحق الإشبيلي في كتابه «العاقبة» ملخصه : واعلم أن الميت كالحي فيما يعطاه ويهدى إليه ، بل الميت أكثر وأكثر ، لأن الحي قد يستقل ما يهدى إليه ويستحرر ما يتحف به ، والميت لا يستحرر شيئاً من ذلك ولو كان مقدار جناح بعوضة أو وزن مثقال ذرة لأنه يعلم قيمته ، وقد كان يقدر عليه فضيحة وقد قال النبي ﷺ : «إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاثة : صدقة جارية أو ولد صالح يدعوه أو علم يتبعه » فهذا دعاء الولد يصل إلى والده وينتفع به ، وكذا أمره عليه الصلاة والسلام بالسلام على أهل القبور ، والدعاء لهم ، وما ذاك إلا لكون ذلك الدعاء لهم والسلام عليهم يصل إليهم ويأتيهم والله أعلم .

(٣٧)

الصحيح ، والخلاف فيه مشهور والأجرة عليه جائزة . والله أعلم ، نقله عنه الفقيه كنون الفاسى محسن عبد الباقي^(١) . وفي آخر نوازل ابن رشد في السؤال عن قوله تعالى ﴿ وَأَنَّ لِلنَّاسِ إِلَّا مَاصِعِي ﴾ قال : وإن قرأ الرجل وأهدى ثواب قراءته للميت جاز ذلك ، وحصل للميت أجره . اهـ

وقال ابن هلال في نوازله : الذي أفتى به ابن رشد ، وذهب إليه غير واحد من أئمتنا بالأندلس أن الميت يتفع بقراءة القرآن ويصل إليه نفعه ويحصل له أجره إذا وهب القارئ ثوابه له ، وبه جرى عمل المسلمين شرقاً وغرباً ، ووقفوا على ذلك أوقافاً ، واستمر عليه الأمر منذ أزمنة سالفة اهـ .

(١) إسعاف المسلمين والملسمات . لشيخنا العلامة الشيخ محمد العربى البانى

قال : يارسول الله ! هل بقى من بْرَ أبْوِي شَيْءٍ أَبْرَهُمَا بِهِ
بعد موتهما ؟ قال : نعم ، الصلاة عليهما والاستغفار
لهمَا وإنفاذ عهدهما من بعدهما ، وصلة الرحم التي لا
تُوصَل إِلَّا بِهِمَا وَإِكْرَام صَدِيقَهُمَا » ^(١) اهـ .

٣) توثيق النووى لنصوص الشافعية

قال الإمام النووى : ويستحب للزائر - يعني زائر
القبور - أن يسلم على المقابر ويدعو لمن يزوره ولجميع
أهل المقبرة ، والأفضل أن يكون السلام والدعاء مما ثبت
في الحديث ، ويستحب أن يقرأ من القرآن ما تيسر ويدعو
لهم عقبها . نص عليه الشافعى واتفق عليه الأصحاب ^(٢) .

(١) إسعاف المسلمين والمسلمات: لشيخنا العلامة الشيخ محمد العربى
التانى
(٢) المجموع شرح المهدب (٤٨٦/٥)

وروى عن النبي ﷺ أنه قال : « الميت في قبره
كالغريق ينتظر دعوة تلعقه من ابنه أو أخيه أو صديقه،
فإذا لحقته كانت أحب إليه من الدنيا وما فيها » والأخبار
في هذا الباب كثيرة اهـ .

ثم قال الثعالبي : قلت : وروى مالك في الموطأ عن
يعينى بن سعيد عن سعيد بن المسيب رضى الله عنه أنه
قال : « كان يقال : إن الرجل ليرفع بدعاء ولده من بعده ،
وأشار بيده نحو السماء » قال الحافظ أبو عمر بن عبد البر
: قد روينا بإسناد جيد ، ثم أنسد عن أبي هريرة رضى
الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « إن الله ليرفع العبد
الدرجة فيقول : أى رب أتى لى هذه الدرجة؟ فيقال :
باستغفار ابنك لك : » اهـ من التمهيد .

ورويانا في سنن أبي داود « أن رجلا من بنى سلمة

يارسول الله إن أمي ماتت فينفعها إن تصدق عنها؟ قال :
نعم ، رواه أبو داود وروى ذلك عن سعيد بن عبادة
وجاءت امرأة إلى النبي ﷺ فقالت يارسول الله إن فريضة
الله في النجع أذركت أبي شيخاً كثيراً لا يستطيع أن يثبت
على الراحلة فأباح لها قياله ؟ قال : «رأيت لو كان على
أبيك دين أكنت قاضيته » قال : «نعم» قال : «فدين الله أحقر
أن يقضى » و قال للذى سأله إن أمي ماتت وعليها صوم
شهر، فأوصوه عنها ؟ قال : «نعم» وهذه أحاديث صدحاج
وفيها دلالة على انتفاع الميت بسائر القرب لأن الصوم
والحج والدعاء والاستغفار عبادات بدنية وقد أوصل الله
نفعها إلى الميت فكذلك ما سواها مع ما ذكرنا من الحديث
في ثواب من قرأيس وتحفيف الله تعالى عن أهل المقابر
بقراءته ، وروى عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن
رسول الله ﷺ قال لعمرو بن العاص «لو كان أبوك

(٤١)

٤) توثيق نصوص مذهب الحنابلة :

قال الإمام موفق الدين أبو محمد عبد الله بن قدامة
الحنبلى :

(فصل) وأي قربة فعلها وجعل ثوابها للميت المسلم
نفعه ذلك إن شاء الله . أما الدعاء والاستغفار والصدقة
وأداء الواجبات فلا أعلم فيه خلافاً إذا كانت الواجبات مما
يدخله النيابة . وقد قال الله تعالى ﴿ وَالَّذِينَ جَاءُوكُمْ
بَعْدَهُمْ يَقُولُونَ رَبِّنَا أَغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْرَانَا الَّذِينَ سَبَقُونَا
بِالْإِيمَانِ ﴾ .

وقال الله تعالى ﴿ وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ
وَالْمُؤْمِنَاتِ ﴾ ودعا النبي ﷺ لأبي سلمة حين مات ،
وللنبي الذي صلى عليه في حديث عوف بن مالك ،
ولكل ميت صلى عليه ، وسئل رجل النبي ﷺ فقال

(٤٠)

عصر ومصر يجتمعون ويقرءون القرآن ويهدون ثوابه إلى موتاهم من غير نكير ولأن الحديث صحيحة عن النبي ﷺ «أن الميت يعذب بيقاء أهله عليه» والله أكرم من أن يوصل عقوبة العصية إليه ويحجب عنه الشفاعة ولأن الموصى لثواب ما سلموه قادر على إيصال ثواب ما منعوه والآية مخصوصة بما سلموه، وما اختلفنا فيه في معناه فنقيسه عليه، ولا حجة لهم في الخبر الذي احتاجوا به فإنما دل على انقطاع عمله، فلا دلالة فيه عليه.

ثم لو دل عليه كان مخصوصاً بما سلموه وفي معناه ما منعوه فيتخصيص به أيضاً بالقياس عليه، وما ذكروه من المعنى غير صحيح فإن تعدد الثواب ليس بفرع لتعذر النفع ثم هو باطل بالصوم والدعاء والحج وليس له أصل يعتبر به . والله أعلم^(١).

(١) المغني لابن قادمة (٤٢٥/٢).

مسلمًا فأعتقتم عنه أو تصدقتم عنه أو حججتم عنه بلغه ذلك » وهذا عام في حج التطوع وغيره وأنه عمل وبرطاعة فوصل نفعه وثوابه كالصدقة والصيام والحج الواجب ، وقال الشافعى ماعدا الواجب الصدقة والدعاء والاستغفار لا يفعل عن الميت ولا يصل ثوابه إليه لقول الله تعالى « وأن ليس للإنسان إلا ما سعى » وقول النبي ﷺ « إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاثة : صدقة جارية أو علم يتتفق به من بعده أو ولد صالح يدعو له ». ولأن نفعه لا يتعدى فاعله فلا يتعدى ثوابه . وقال بعضهم : إذا قرئ القرآن عند الميت أو أهدي إليه ثوابه كان الثواب لقارئه ويكون الميت كأنه حاضرها وترجى له الرحمة .

ولنا ماذكرناه وأنه إجماع المسلمين فإنهم في كل

فعلها) من دعاء واستغفار وصلوة وصوم وحج وقراءة وغير ذلك (وجعل ثواب ذلك للميت المسلم نفعه ذلك) قال أحمد : الميت يصل إليه كل شيء من الخير للنصوص الواردة فيه ولأن المسلمين يجتمعون في كل مصر ويقرءون ويهدون لموتاهم من غير نكير فكان إجماعاً وكالدعاء والاستغفار حتى لو أهداهما للنبي ﷺ جاز ووصل إليه الثواب ذكره المجد^(١).

وقال الإمام أبو الحسن علي بن سليمان المرداوي في كتابه الإنصاف : قوله (وأى قربة فعلها وجعلها للميت المسلم نفعه ذلك)

وهو المذهب مطلقاً، وعليه جماهير الأصحاب، وقطع به كثير منهم وهو من المفردات ، وقال القاضي في المجرد: من حج نفلا عن غيره وقع عمن حج لعدم إذنه.

(١) المبدع لابن مفلح ٢٧٩/٢.

قال الإمام شمس الدين محمد بن مفلح المقدسي في كتابه الفروع : كل قربة فعلها المسلم وجعل ثوابها للمسلم نفعه ذلك وحصل له التواب كالدعاة والاستغفار وواجب تدخله الشفاعة وصدقته التطوع وكذا العذر ذكره القاضي وأصحابه أصلاً وذكره أبو المعالي وشيخنا وصاحب المحرر وكذا حج التطوع . وفي المجرد من حج تفلا عن غيره وقع عمن حج لعدم إذنه وكذا القراءة والصلوة والصيام نقل الكمال في الرجل يعمل شيئاً من الخير من صدقة أو صدقة أو غير ذلك و يجعل نصفه لأبيه أو أمه : أرجسو ، وقال : الميت يصل إلى الميت كل شيء من الخير من صدقة أو صدقة أو غيره^(١)

وقال الإمام برهان الدين إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن محمد بن مفلح في كتابه المبدع: (وأى قربة

(١) الفروع لابن مفلح ٣٠٧/٢.

لهم شرطنا لك ألا نحيط بالشيء حتى نعلمه
قال الشیخ ابن القیم : والقائل إن أحداً من السلف
لم يفعل ذلك قائل ما لا علم له به فإن هذه شهادة على
نفسي ما لم يعلمه فما يدريه أن السلف كانوا يفعلون ذلك
ولا يشهدون من حضرهم عليه بل يكفي اطلاع علام
الغیوب على نیاتهم ومقاصدهم لاسباب وأن التلفظ بنية
الإهداء لا يتشرط كما تقدم ، وسر ذلك أن الثواب ملك
للعامل فإذا تبرع به وأهداه إلى أخيه المسلم أو صله الله
إليه ، فما الذي خص من هذا ثواب قراءة القرآن وحجر
على العبد أن يوصله إلى أخيه قال : وأما السبب
الذى لأجله لم يظهر ذلك من السلف فهو أنهم لم يكن
لهم أوقف على من يقرأ ويهدى إلى الموتى ، ولا كانوا
يعرفون ذلك أبداً ، ولا كانوا يقصدون القبر للقراءة

د بالصفحة ١٨ يسلم به ملخص دليله بـ *Wallace*
في رسالة إلى *Faraday* ، تذكره *Faraday* في رسالته *Wallace* في
كتاب *Electro-Magnetic Forces* .

(١) متى الإرادات للفتوحى / ١٧١.

(٢) كشاف القناع للبهوتى / ٢ \ ٨٧٧.١٧٠ / ٢٠١٧ ميلادياً (١)

الخلاصة

قال شيخنا الإمام العلامة محمد العربي التباني المكي^(١): وقد تحقق وتلخص من كلام العلماء أن أربعة يصل ثوابها للميت بالإجماع . وهي: الصدقة والدعاء والاستغفار وأداء الواجبات التي تقبل النية كأداء الدين عنه وأن الصوم يصح عنه ويصله ثوابه عند الإمام الشافعي في القديم وأبي ثور والمحققين من المحدثين ، لعموم حديث عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ أنه قال : « من مات وعليه صوم ، صام عنه وليه^(٢) » وتحقق أيضاً أن القراءة على الأموات فعلها السلف الصالح كما هو مستفاد من

(١) إسعاف المسلمين والمسلمات بجواز القراءة ووصول ثوابها إلى الأموات ص (٦٢ - ٦٩)
(٢) رواه أحمد عن عائشة (٦٩/٦) . ورواه البخاري عنها (١/٣٣٤) .
ورواه مسلم عنها (٣/١٥٥) .

عندك كما يفعله الناس اليوم ، ولم يكن أحدهم يشهد من حضره من الناس على أن ثواب هذه القراءة لفلان الميت - بل ولا ثواب هذه الصدقة أو الصوم، ثم يقال لهذا القائل: لو كلفت أن تنقل عن واحد من السلف أنه قال: اللهم اجعل ثواب هذا الصوم لفلان لعجزت ، فإن القوم كانوا أحقر من شيء على كتمان أعمال البر، ولم يكونوا ليشهدوا على الله بإيصال ثوابها إلى أمواتهم^(١) اهـ .

(١) كتاب الروح للشيخ ابن القيم

أهل البدع من أهل الكلام، وكذلك قال السيوطي وجمهور السلف والأئمة الثلاثة على الوصول، والعلامة المرغيناني الحنفي قال: للإنسان أن يجعل ثواب عمله لغيره صلاة أو صوماً أو صدقة أو غيرها عنده أهل السنة والجماعة، وكذلك قال الدر العيني الحنفي أن يصل إلى الميت جميع أنواع البر من صلاة أو صوم أو حج أو صدقة أو قراءة قرآن أو ذكر إلى غير ذلك ، والأثار الدالة على جواز انتفاع الشخص بعمل الغير كثيرة، قال العلامة الحق الكمال بن الهمام : يبلغ القدر المشترك بين الكل - وهو أن من جعل شيئاً من الصالحات لغيره نفعه الله به - مبلغ التواتر .

وقال الحافظ السيوطي : واستدلوا (أي الجمهور) على الوصول بالقياس على الدعاء والصدقة والصوم والحج والعتق ، وبالأحاديث الآتى ذكره هنا (وذكرها فى

كلام ابن قدامة ، وابن القيم ، وغيرهما من المنشول عن الأئمة الأقدمين من أهل الآخرة كأخلال وغيره وأن عمل المسلمين شرقاً وغرباً لم ينزل مستمرة عليها ، وأنهم وقفوا على ذلك أولاً كما في فتوى الإمام ابن رشد المالكي (١) وكلام السيوطي الشافعي المنشول عن ابن عبد الواحد الرازي المدسي الحنفي وعن غيره ، وكلام ابن قدامة في مغنيه ، وابن القيم في كتابه الروح ، بل صرح ابن قدامة وابن عبد الواحد المدسي فيما نقله عنه السيوطي بإجماع المسلمين فيها ، وخصها الثاني منهمما بتأليف ، كما ألف فيها السروجي وسعد الدين الدرري الحنفيان وغيرهما ، وقال ابن القيم : وهذا عمل سائر الناس حتى المنكري فيه في سائر الأعصار والأمسكار من غير نكير من العلماء (٢) ونسب وصولها لجمهور السلف ، والإمام أحمد ، وعدهم (٣) إلى

(١) الروح لأبن القيم ص (٩٤٠). (٢) أى عدم وصول ثواب القراءة . (٣) أى عدم وصول ثواب القراءة .

تحقيق الشيخ ابن تيمية في الموضوع

قال الشيخ تقى الدين أبو العباس أحمد بن تيمية : من اعتقد أن الإنسان لا ينتفع إلا بعمله فقد خرق الإجماع وذلك باطل من وجوه كثيرة : (أحدها) أن الإنسان ينتفع بدعاء غيره وهو انتفاع بعمل الغير . (ثانية) أن النبي ﷺ يشفع لأهل الموقف في الحساب ثم لأهل الجنة في دخولها ثم لأهل الكبائر في الخروج من النار وهذا انتفاع بعمل الغير . (ثالثها) أن كل نبي وصالح له شفاعة وذلك انتفاع بعمل الغير . (رابعها) أن الملائكة يدعون ويستغفرون لمن في الأرض وذلك انتفاع بعمل الغير . (خامسها) أن الله تعالى يخرج من النار من لم يفعل خيراً قط بمحض رحمته وهذا انتفاع بغير عملهم (سادسها) أن أولاد المؤمنين يدخلون الجنة بعمل آبائهم وذلك انتفاع بمحض عمل الغير

(٥٣)

شرح الصدور عن الخلال وغيره) قال : وهى وإن كانت ضعيفة فمجموعها يدل على أن لذلك أصلا ، وبأن المسلمين ما زالوا في كل عصر يجتمعون ويقرءون لموتاهم من غير نكير فكان ذلك إجماعا^(١) إهـ .

وأما قول الله تعالى : « وأن ليس للإنسان إلا ما سعى » فلا حجة فيها للманع لأنها مخصصة بأدلة الكتاب والسنة الكثيرة الدالة على انتفاع الشخص بعمل غيره أو محمولة على ما لا يهبه العامل له ، وقد سئل عنها وعن قوله تعالى : « والله يضاعف لمن يشاء » الإمام الحسين بن الفضل رحمه الله فقال : ليس له بالعدل إلا ما سعى ، وله بالفضل ما شاء الله تعالى^(٢) .

(١) شرح الصدور للسيوطى . ص (٣١٠ - ٣١١) .

(٢) المصدر السابق ص (٣١٠) .

(٥٢)

الخلق إذا قضاها قاض عنه وذلك انتفاع بعمل الغير . (رابع عشرها) أن من عليه تبعات ومظالم إذا حل منها سقطت عنه وهذا انتفاع بعمل الغير . (خامس عشرها) أن الجار الصالح ، به ينتفع في المحسنة والمحسنة كما جاء في الآثر وهذا انتفاع بعمل الغير . (سادس عشرها) أن جليس أهل الذكر يرحم بهم وهو لم يكن منهم ولم يجلس لذلك بل الحاجة عرضت له والأعمال بالنيات فقد انتفاع بعمل غيره . (سابع عشرها) في الصلاة على الميت والدعاء له في الصلاة انتفاع للميت بصلوة الحي عليه وهو عمل غيره . (ثامن عشرها) أن الجمعة تحصل باجتماع العدد وكذلك الجماعة بكثرة العدد وهو انتفاع للبعض بالبعض . (ناسع عشرها) أن الله تعالى قال لنبئه ﷺ : « وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعذِّبُهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ »^(١) وقال الله تعالى : « وَلَوْلَا رِجَالٌ مُؤْمِنُونَ وَنِسَاءٌ مُؤْمِنَاتٌ »^(٢) « وَلَوْلَا دَفَعُ اللَّهِ النَّاسَ

(١) الأنفال آية ٣٣ .

(٢) الفتح آية ٢٥ .

(سابعها) قال الله تعالى في قصة الغلامين اليتيمين « وَكَانَ أَبُوهُمَا صَالِحًا »^(١) فانتفعاً بصلاح أبيهما وليس هو من سعيهما . (ثامنها) أن الميت يتتفع بالصدقة عنه وبالعتق بنص السنة والإجماع وهو من عمل الغير . (تاسعها) أن الحج المفروض يسقط عن الميت بحج وليه بنص السنة وهو انتفاع بعمل الغير . (عاشرها) أن الحج المنذور أو الصوم المنذور يسقط عن الميت بعمل غيره بنص السنة وهو انتفاع بعمل الغير . (حادي عشرها) أن المدين الذي امتنع ﷺ من الصلاة عليه حتى قضى دينه أبو قتادة وقضى دين الآخر علي بن أبي طالب انتفع بصلوة النبي ﷺ وبردت جلدته بقضاء دينه وهو من عمل الغير . (ثالث عشرها) أن النبي ﷺ قال لمن صلى وحده ألا رجل يتصدق على هذا فيصلني معه فقد حصل له فضل الجماعة بفعل الغير . (ثالث عشرها) أن الإنسان تبرأ ذمته من ديون

(١) الكهف آية ٨٢ .

بعضهم بعضٌ ^(١) فقد دفع الله تعالى العذاب عن بعض الناس بسبب بعض وذلك انتفاع بعمل الغير (عشرونها) أن صدقة الفطر تجب عن الصغير وغيره من يموه الرجل فيستفغ بذلك من يخرج عنه ولا سعي له . (حادي عشرينها) أن الزكاة تجب في مال الصبي والمجنون وشاب على ذلك ولا سعي له ، ومن تأمل العلم وجد من انتفاع الإنسان بما لم يعمله ما لا يكاد يحصى ، فكيف يجوز أن تؤول الآية على خلاف صريح الكتاب والسنة وإجماع الأمة ، والمراد بالإنسان العموم ^(٢) . اهـ

القراءة عند القبر ليست بدعة

من المسائل التي يكثر فيها الجدال والخلاف والنقاش حتى يصل إلى الخصم والمطاوعة مسألة قراءة شيء من القرآن عند القبر فمنهم من يقول بدعة ومنهم يقول حرام والمسألة لا تقتضي كل هذا الهجوم الفظيع والإنكار الشنيع وللرجوع فيها إلى أقوال أئمة السلف وعلى رأسهم إمام السلفية في عصره الشيخ ابن القيم قال :

ذكر عن جماعة من السلف أنهم أوصوا أن يقرأ عند قبورهم وقت الدفن ، قال عبد الحق الأشبيلي : يروى أن عبد الله بن عمر أمر أن يقرأ عند قبره سورة البقرة ^(١) ، وكان الإمام أحمد ينكر ذلك أولاً حيث لم يبلغه فيه أثر

ثم رجع عن ذلك

^(١) سيأتي تخرجه

(١) البقرة آية ٢٥١ .
(٢) انظر غاية المقصود في التبيه على أوصام ابن محمود للشيخ عبد الله بن محمد بن حميد ص ١٠١ .

عبدالله بن عمر يقول ذلك قال عباس الدورى سألت أَحْمَدَ
ابن حنبل ، قلت : تحفظ في القراءة شيئاً؟ وفي رواية تحفظ
في القراءة على القبر شيئاً؟ فقال لا وسألت يحيى بن معين
فحذثني هذا الحديث . قال الخلال : وأخبرنى الحسن بن
أحمد الوراق ، حدثنا على بن موسى الحداد وكان صدوقاً
قال : كنت مع أَحْمَدَ بن حنبل ومحمد بن قدامة الجوهري
في جنازة فلما دفن الميت جلس رجل ضرير يقرأ عند القبر
فقال له أَحْمَدَ : يا هذا إن القراءة عند القبر بدعة فلما
خرجنا من المقابر قال محمد بن قدامة لأَحْمَدَ بن حنبل يا
أبا عبد الله ما تقول في مبشر الحلبي؟ قال ثقة ، قال كتبت
عنه شيئاً؟ قال نعم ، فأخبرنى مبشر عن عبد الرحمن
ابن العلاء بن اللجاج عن أبيه أنه أوصى إذا دفن أن يقرأ
عند رأسه بفاتحة البقرة وخاتمتها وقال سمعت ابن عمر
يوصى بذلك فقال له أَحْمَدَ فارجع وقل للرجل يقرأ .

وقال الحسن بن الصباح الزعفراني : سألت الشافعى

(٥٩)

قال الحافظ جلال الدين السيوطي : روى البيهقي في
الشعب والطبراني عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال : « إذا
مات أحدكم فلا تحيسوه وأسرعوا به إلى قبره وليرأ عند
رأسه فاتحة الكتاب » ولفظ البيهقي : فاتحة البقرة عند
رجليه بخاتمة سورة البقرة في قبره .^(١) اهـ

قلت : وقد استعمل الصحابة هذا الحديث وعملوا به
فقد روى الخلال في الجامع ، « كتاب القراءة عند القبور »
أخبرنا عباس بن محمد الدورى ، حدثنا يحيى بن معين ،
حدثنا مبشر الحلبي ، حذثني عبد الرحمن بن العلاء بن
اللجاج ، عن أبيه قال : قال أبي ، إذا أنا متُّ فضعنى
في اللحد وقل بسم الله وعلى سنة رسول الله وشن على
التراب شناً واقرأ عند رأسي بفاتحة البقرة فإني سمعت

(١) شرح الصدور ص ١٠٤ . قلت : ورواه الحاكم أيضاً مرفوعاً
بنحوه وذكر شاهداً له عن البياضى ، قال الذهبى في التلخيص : هو على
شرطهما واختلف فى رفعه ووقفه (المستدرك مع التلخيص ٣٦٦ / ١) .

(٥٨)

قبرها فقلت ما أجلسك ها هنا ؟ فقالت إن فلان بن فلانة جاء إلى قبر أمه فقرأ سورة يس وجعل ثوابها لأهل المقابر فأصابنا من روح ذلك أو غفر لنا ، نحو ذلك .

وفي النسائي وغيره من حديث معاذ بن يسار المزنى عن النبي ﷺ أنه قال « اقرءوا يس عند موتكم »^(١) وهذا يحتمل أن يراد به قراءتها على المحضر عند موته مثل قوله « لقنوا موتاكم لا إله إلا الله »^(٢) ويحتمل أن يراد به القراءة عند القبر والأول أظہر^(٣) لوجه :

(١) تقدم تخریجه .

(٢) هذا حديث صحيح رواه الإمام مسلم في كتاب الجنائز ، باب تلقين الموتى لا إله إلا الله (٣٧/٣) وأبو داود باب في التلقين (١٩٠/٣) حدیث (٣١١٧) والترمذی باب ماجاء في تلقين المريض عند الموت والدعاء له عنده (٣٠٦/٣) حدیث (٩٧٠) وابن ماجه في باب ما جاء في تلقين الميت لا إله إلا الله (٤٦٤/١ - ٤٦٥ - ١٤٤٤ - ١٤٤٦) والنمسائی باب تلقين الميت (٤/٥) وبلفظ : « لقنوا موتاكم قول لا إله إلا الله » وابن حبان في صحيحه (كما في الإحسان ، ٥/٣ - ٣/٤) حدیث (٢٩٩٢ - ٢٩٩٣)

(٣) هذا من الشيخ ابن القیم تمام الإنصاف والأمانة حيث نقل القولين المستفادين من الآية وصحح احتمال تناول الآية لهما ثم جنح إلى ترجيح الأول وهو (احتمال القراءة على المحضر) فقال (والأول أظہر) ويقابله أن الثاني صحيح وظاهر ، وهو (القراءة على القبر) بل هو قول الإمام

عن القراءة عند القبر فقال لا يأس بها^(١) وذكر الخلال عن الشعبي قال : كانت الأنصار إذا مات لهم الميت اختلفوا إلى قبره يقرءون عليه القرآن قال : وأخبرني أبو يحيى الناقد قال سمعت الحسن بن الجروي يقول : مررت على قبر أخيت لي فقرأت عندها تبارك لما يذكر فيها فجاءني رجل فقال إني رأيت أختك في المثام يقول جزى الله أبا علي خيراً فقد انتفعت بما قرأ ، أخبرني الحسن بن الهيثم قال سمعت أبا بكر بن الأطروش بن بنت أبي نصر بن التمار يقول : كان رجل يجيء إلى قبر أمه يوم الجمعة فيقرأ سورة يس فجاء في بعض أيامه فقرأ سورة يس ثم قال : اللهم إن كنت قسمت لهذه السورة ثواباً فاجعله في أهل هذه المقابر فلما كان يوم الجمعة التي تليها جاءت امرأة فقالت أنت فلان بن فلانة ؟ قال نعم قالت إن بنتاً لي ماتت فرأيتها في النوم جالسة على شفیر

(١) هذا الذي ذكره ابن القیم عن الشافعی ، وذكره السیوطی أيضاً عن الشافعی في كتابه شرح الصدور (١٣٤)

١٥٢ - ١٠٥ - ص(١) الروح .

(ג'ז)

الاول : أنه نظير قوله : **لَقُنوا مُوتاًكُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ**
الثاني : انتفاع المتحضر بهذه السورة لما فيها من
التوحيد والمعاد والبشرى بالجنة لأهل التوحيد وغبطة من
مات عليه بقوله : **يَا لَيْتَ قَوْمِي يَعْلَمُونَ بِمَا غَفَرَ لِي رَبِّي**
وَجَعَلَنِي مِنَ الْمُكْرَمَّينَ (١) فتستبشر الروح بذلك فتحب
لقاء الله فيحب الله لقاءها (٢) فإن هذه السورة قلب القرآن
ولها خاصية عجيبة في قراءتها عند المتحضر

وقد ذكر أبو الفرج ابن الجوزي قال كنا عند سيخنا
أحمد بن حنبل ووجاهناه العلامة وعليه العمل في كل عصر فain
أدعية السلفية عن هذا المنهج العلمي الصحيح والبحث التدقق في أماته
وعدله وإنصافه وأدبه ^{في عبادته} (٢٧٣ - ٥٦٣) مذكرة ٢٠٢
(١) سورة يس آية الآية ٢٧٣ - ٥٦٣ (٢٧٣) هنا يكمل ما بدأ
(٢) أخرج البخاري عن أبيادة بن الصامت عن النبي ﷺ قال هذا من
أحب لقاء الله لقاءه ، ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه ^و قال
عائشة أو بعض أزواجها إننا لنكره الموت يتفاهم ^{ليس ذلك ولكن} المؤمن
إذا حضره الموت بشريه بحضور الله وكرامته (٤٤ / ٣٣) أو أخرجه مسلم
عن عائشة وفيه ^{قالت} عائشة قلت سمعت يا زين الله أكرامه الموت ، فكلنا
نكره الموت ، فقال ^{ليس كذلك أنت} (٨ / ٦٥) بالحديث

三

قال ويروى من حديث عائشة رضى الله عنها أنها قالت :
 قال رسول الله ﷺ : ما من رجل يزور قبر أخيه فيجلس
 عنده إلا استأنس به حتى يقوم^(١) ، واحتج الحافظ أبو
 محمد في هذا الباب بما رواه أبو داود في سنته من حديث
 أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ ، ما من أحد يسلم
 على إلا رد الله على روحه حتى أرد عليه السلام^(٢) .
 قال : وقال سليمان بن نعيم : رأيت النبي ﷺ في النوم
 فقلت يا رسول الله هؤلاء الذين يأتونك ويسلمون عليك
 أتفقه منهم ؟ قال نعم وأرد عليهم ، قال وكان ﷺ

(١) عزاه السيوطي إلى ابن أبي الدنيا في كتاب القبور عنها (شرح
 الصدور ص ٢٠٢) ، ورواه الديلمي في مأثور الفردوس عنها (٤/٤)
 برقم ٦٥٥) قال الشيخ ابن تيمية في فتاويه (٣٣١/٢٤) : قال ابن
 المبارك : ثبت ذلك عن النبي ﷺ وصححه عبد الحق صاحب الأحكام .
 انظر كتابنا مفاهيم يجب أن تصحح (ص ٢٤) ، ورواه الديلمي في زهر
 الفردوس عن أبي هريرة (٤/١٣) وعزاه الحافظ الزبيدي في الإنحصار
 (١٠/٣٦٥) نحوه إلى أبي الشيخ .
 (٢) رواه أبو داود في سنته (٢/٥٣٤) حديث ٢٠٤١ بباب زيارة
 القبور) ورواه أحمد في مستنه (٢/٥٢٧) .

وقد ترجم الحافظ أبو محمد عبد الحق الإشبيلي
 على هذا فقال : ذكر ما جاء أن الموتى يسألون عن الأحياء
 ويعرفون أقوالهم وأعمالهم ، ثم قال : ذكر أبو عمر ابن عبد
 البر من حديث ابن عباس عن النبي ﷺ « ما من رجل يمر
 بقبر أخيه المؤمن كان يعرفه فيسلم عليه إلا عرفه ورد عليه
 السلام »^(١) ، ويروى هذا من حديث أبي هريرة مرفوعا
 قال : « فإن لم يعرفه وسلم عليه رد عليه السلام »^(٢) .

(١) قال الحافظ الزبيدي في إنحصار السادمة : أما حديث ابن عباس
 الذي رواه ابن عبد البر في التمهيد بلفظ : ما من أحد .. الحديث فقد
 رواه كذلك في الاستذكار وهذا الذي صححه عبد الحق في العاشرة
 (٦/٣٦٥) ، وفي تاريخ بغداد للخطيب البغدادي (٦/١٣٧) مثله عن
 أبي هريرة ، ولفظه : « ما من عبد يمر بقبر رجل كان يعرفه في الدنيا
 فيسلم عليه إلا عرفه ورد عليه السلام » .

(٢) ذكره في الإحياء عن أبي هريرة بلفظ : « إذا مر الرجل بقبر الرجل
 يعرفه فسلم عليه رد عليه السلام وعرفه ، وإذا مر بقبر لا يعرفه ...
 الحديث » عزاه السيوطي في شرح الصدور إلى ابن أبي الدنيا والبيهقي
 موقوفاً عليه (ص ٢٠٢) ، قال الحافظ الزبيدي في الإنحصار : رواه ابن أبي
 الدنيا في كتاب القبور والبيهقي في الشعب عن أبي هريرة مرفوعا
 (١٠/٣٦٦) .

بشار الكوفي ، قال : حدثني الفضل بن الموفق فذكر
القصة .

وصح عن عمرو بن دينار أنه قال : ما من ميت يموت
إلا وهو يعلم ما يكون في أهله بعده وإنهم ليغسلونه
ويكفنونه وإنه لينظر إليهم ، وصح عن مجاهد أنه قال : إن
الرجل ليشير في قبره بصلاح ولده من بعده .

وقال النووي رحمه الله في شرح المذهب : يستحب
لزائر القبور أن يقرأ ما تيسر من القرآن ويدعو لهم عقبها ،
نص عليه الشافعى واتفق عليه الأصحاب ، وزاد في موضوع
آخر وإن ختموا القرآن على القبر كان أفضل^(١) اهـ .

وقال ابن مفلح في الفروع^(٢) لا تكره القراءة على
القبر وفي المقبرة نص عليه واختاره أبو بكر والقاضى
وجماعة وهو المذهب .. إلى أن قال وفي شرح مسلم :

(١) المجموع شرح المذهب (٥ / ٢٦٨) .

(٢) (٢ / ٤٣)

يعلمهم أن يقولوا إذا دخلوا المقابر : السلام عليكم أهل
الديار^(١) ... الحديث ، قال : وهذا يدل على أن الميت
يعرف سلام من يسلم عليه ودعاء من يدعو له .

قال أبو محمد : ويدرك عن الفضل بن الموفق قال :
كنت آتى قبر أبي المرة بعد المرة فأكثر من ذلك فشهدت
يوماً جنازة في المقبرة التي دفن فيها فتعجلت حاجتي ولم
آته فلما كان من الليل رأيته في المنام فقال لي يا بُنْيَ لِمْ لَا
تأتيني؟ فقلت يا أباى وإنك لتعلم بِي إِذَا أتَيْتَك؟ فقال : إِنَّ
وَاللَّهِ يَا بُنْيَ لَا أَزَالْ أَطْلَعُ عَلَيْكَ حِينَ تَطْلُعُ مِنَ الْقَنْطَرَةِ ،
حَتَّى تَصْلِي إِلَيَّ وَتَقْعُدْ عَنْدِي ثُمَّ تَقْوَمْ فَلَا أَزَالْ أَنْظَرُ إِلَيْكَ
حَتَّى تَحْوِزَ الْقَنْطَرَةَ ، قال ابن أبي الدنيا : حدثني إبراهيم بن

(١) رواه مسلم عن سليمان بن بريدة عن أبيه من رواية زهير بهذا
اللفظ ، وفي رواية أبي بكر بن أبي شيبة بلفظ : « السلام على أهل
الديار » ، كتاب الجنائز باب ما يقال عند دخول القبور والدعاء لأهلهـ

(٣ / ٦٣ - ٦٥) ،

ورواه البيهقي في السنن الكبرى ، كتاب الجنائز باب ما يقال إذا دخل
مقبرة (٤ / ١٣٢ - ١٣٣) حدث ٧٢١١ و ٧٢١٢ و ٧٢١٣ .

قال الحافظ السيوطي في نفس المصدر^(١) : وفي فوائد الزنجاني عن أبي هريرة مرفوعاً : « من دخل مقابر ثم قرأ فاتحة الكتاب وقل هو الله أحد وألهامك التكاثر ، ثم قال : اللهم إني قد جعلت ... الحديث ».

وفي نفس المصدر^(٢) في فضل قل هو الله أحد للسمرقندى عن علي مرفوعاً بلفظ : « وقرأ قل هو الله أحد إحدى عشرة مرة ... الحديث » في الإتحاف للزبيدي^(٣) بعد كلام أحمد بن حنبل قال : كذا أورده عبد الحق في كتاب العاقبة عن أبي بكر أحمد بن محمد المروزى وعزاه أيضاً إلى النسائي والرافعى في تاريخه والسمرقندى وذكر الحديث مرفوعاً عن علي .

وقال الخلال : حدثني أبو على الحسن بن الهيثم البزار شيخنا الشقة المأمون قال : رأيت أحمد بن حنبل

(١) شرح الصدور (ص ٣١٣) .
(٢) إتحاف السادة المتقيين بشرح إحياء علوم الدين للزبيدي ٤ / ٢٢٠ .

أن العلماء استحبوا القراءة عند القبر لخبر الجريدة^(١) لأنه إذا رجا التخفيف لتسبيحها فالقراءة أولى .

وقال الشيخ الإمام أبو محمد بن قدامة المقدسي في آخر كتاب الجنائز من معنده ما نصه :

(فصل) ولا بأس بالقراءة عند القبر ، وقد روي عن أحمد أنه قال : « إذا دخلتم المقابر فاقرؤوا آية الكرسي وثلاث مرات قل هو الله أحد ثم قل : اللهم إن فضلك لأهل المقابر ».

وهذا الخبر عزاه السيوطي^(٢) رحمه الله إلى المحب الطبرى وإلى الغزالى في الإحياء وفي العاقبة لعبد الحق عن أحمد بن حنبل بلفظ : إذا دخلتم المقابر فاقرؤوا بفاتحة الكتاب والمعوذتين وقل هو الله أحد واجعلوا ذلك لأهل المقابر فإنه يصل إليهم .

قلت : ويعيده ما حكاه البرهان ابن مفلح في كتابه المبدع عن الإمام أحمد ، ونقلناه في الفصل الآتي من النصوص الفقهية في المسألة فانظره .

(١) تقدم تخرجه
(٢) شرح الصدور (ص ٣١٢)

أما الدعاء والاستغفار والصدقة وأداء الواجبات

فلا أعلم فيه خلافاً إذا كانت الواجبات مما تدخلها
النيابة ، وقد قال الله تعالى : « وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ
بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْرَوْنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا
بِالْإِيمَانِ »^(١) وقال تعالى : « وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ
وَالْمُؤْمِنَاتِ »^(٢) . اهـ^(٣) .

قال العلامة الشهاب القرافي في الفرق الثاني
والسبعين والمائة ما ملخصه : مذهب أبي حنيفة وأحمد بن
حنبل أن القراءة يحصل ثوابها للميت وإذا قرئ عند القبر
حصل للميت أجر المستمع والذى يتوجه أنه يقال ما لا يقع
فيه خلاف أنه يحصل لهم بركة القرآن لا ثوابه كما يحصل
لهم بركة الرجل الصالح يدفن عندهم أو يدفون عنده ،

(١) الحشر آية ١٠ .

(٢) محمد آية ١٩ .

(٣) المغني (٤٢٥ - ٤٢٦) / ٢ .

يصلى خلف ضرير يقرأ على القبور .

وقد روي عن النبي صلى الله عليه وآلـه وسلم أنه
قال : « من دخل المقابر فقرأ سورة يس خف عنهم يومئذ
وكان له بعدد من فيها حسانات »^(٤) .

وروي عن النبي ﷺ أنه قال : « من زار قبر والديه
أو أحدهما فقرأ عنده أو عندهما يس غفر له »^(٥) ثم
قال : (فصل) : وأي قربة فعلها وجعل ثوابها للميت
المسلم نفعه ذلك إن شاء الله .

(٤) رواه الطبراني بإسناد فيه أيبوب بن مدرك ، قال أبو حاتم والنسيائي :
متروك / هـ من الميزان للذهبي باختصار .

(٥) ذكره في الإحياء بلفظ : « من زار قبر والديه أو أحدهما في كل
جمعة غفر له وكتب براء » . قال الحافظ العراقي : أخرجه الطبراني في
الصغير والأوسط من حديث أبي هريرة وابن أبي الدنيا في القبور من روایة
محمد بن النعمان يرفعه وهو معرض ومحمد بن النعمان مجھول وشیخه
عند الطبراني عن ابن العلاء البجلي متـروـك (٤٩٠ / ٤) ، وله شاهد عن
عائشة عن أبيها أبي بكر نحوه ، وفي آخره : « بعدد كل حرف منها »
ذكره الحافظ الـزـيـدـيـ في الإتحـافـ (٣٦٣ / ١٠) .

نحو ص فقهية في المسألة

قال الإمام شمس الدين محمد بن مفلح المقدسي في كتابه « الفروع » : لا تكره القراءة على القبر وفي المقبرة ، نص عليه واحتاره أبو بكر القاضي وجماعة ، وهو المذهب .

ثم قال : وصح عن ابن عمر أنه أوصى إذا دفن أن يقرأ عنده بفاتحة البقرة وخاتمتها . فلهذا رجع أحمد عن الكراهة ، وقال الخلال وصاحبه : المذهب روایة واحدة لا يكره ^(١) .

وقال الإمام برهان الدين إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن محمد بن مفلح في كتابه المبدع : ولا تكره القراءة على القبر وفي المقبرة في أصح الروايتين هذا

والذى ينبغي للإنسان أن لا يهمل هذه المسألة فلعل الحق هو الوصول إلى الموتى ، فإن هذه أمور مغيبة عنا وليس فيها اختلاف في حكم شرعى ، وإنما هو في أمر واقع ، هل هو كذلك أم لا ، وكذلك التهليل الذى جرت عادة الناس بعمله اليوم ينبغي أن يعمل ويعتمد في ذلك على فضل الله ، ويلتمس فضل الله بكل سبب ممكن ، ومن الله الجود والإحسان هذا هو اللائق بالعبد . اهـ

(١) الفروع لابن مفلح ٣٠٤/٢

كتابه الإنصاف : قوله « ولا تكره القراءة على القبر في أصح الروايتين » وهذا المذهب . قاله في الفروع وغيره ونص عليه ، قال الشارح : هذا المشهور عن أحمد .

وقال الخلال وصاحب المذهب : رواية واحدة لاتكره عليه أكثر الأصحاب منهم القاضي ، وجزم به في الوجيز وغيره . وقدمه في الفروع والمغني والشرح وابن تيم والفاتق وغيرهم .

والرواية الثانية : تكره ، اختارها عبد الوهاب الوراق ، والشيخ تقى الدين .

قال الشيخ تقى الدين : نقلها جماعة وهي قول جمهور السلف . وعليها قدماء أصحابه . وسمى المروذى . انتهى .

قلت : قال كثير من الأصحاب : رجع الإمام أحمد عن هذه الرواية : فقد روى جماعة عن الإمام أحمد : أنه

المذهب ، روى أنس مرفوعا قال : « من دخل المقابر فقرأ فيها يس ، خف عنهم يومئذ وكان له بقدرهم حسنات .

وصح عن ابن عمر أنه أوصى إذا دفن أن يقرأ عند بفاتحة البقرة وخاتمتها ، وللهذا رجع أحمد عن الكراهة قال أبو بكر ، وأصلها أنه مر على ضرير يقرأ عند قبر ، فنهاه عنها ، فقال له محمد بن قدامة الجوهري : يا أبا عبد الله ما تقول في مبشر الحلبي ؟ قال : ثقة ، فقال : أخبرني مبشر عن أبيه أنه أوصى إذا دفن أن يقرأ عند بفاتحة البقرة وخاتمتها ، وقال سمعت ابن عمر أوصى بذلك . فقال أحمد عند ذلك : ارجع ، فقل للرجل : يقرأ ، فلهذا قال الخلال وصاحبه : المذهب رواية واحدة أنه لا يكره لكن قال السامری : يستحب أن يقرأ عند رأس القبر بفاتحة البقرة وعند رجله بخاتمتها .

وقال الإمام أبو الحسن علي بن سليمان المرداوى في

عليه أخيراً .

قال ابن تيم : لا تكره القراءة على القبر ، بل تستحب نص عليه . وقيل : تباح . قال في الرعاية الكبرى : وتباح القراءة على القبر نص عليه وقدمه في الرعاية الصغرى والحاوين . قال في المغني ، والشرح ، وشرح ابن رزين : لا بأس بالقراءة عند القبر . وأطلقهما في الفروع^(١) .

قال العلامة الشيخ منصور البهوتى : ولا تكره القراءة على القبر ولا في المقبرة بل تستحب^(٢) .

مرّ بضرير يقرأ عند قبر فنهاء . وقال : القراءة عند القبر بدعة فقال محمد بن قدامة الجوهري : يا أبا عبد الله ، ما تقول في مبشر الحلبي؟ فقال : ثقة ، فقال : حدثني مبشر عن أبيه أنه أوصى إذا دفن أن يقرأ عنده بفاتحة البقرة وخاتمتها . وقال : سمعت ابن عمر يوصي بذلك ، فقال الإمام أحمد: ارجع فقل للرجل : يقرأ . فهذا يدل على رجوعه .

وعنه لا يكره وقت دفنه دون غيره . قال في الفائق: وعنده يسن وقت الدفن اختارها عبد الوهاب الوراق وشيخنا وعنده القراءة على القبر بدعة ، لأنها ليست من فعله عليه أفضل الصلاة والسلام ولا فعل أصحابه .

فعلى القول بأنه لا يكره : فيستحب ، على الصحيح .

قال في الفائق : يستحب القراءة على القبر . نص

(١) الإنصاف ٥٥٧/٢ .

(٢) كشاف القناع ١٧٠/٢ .

فليقل : اذكر ما خرجمت عليه من الدنيا شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً عبده ورسوله ، وأنك رضيت بالله ربنا وبالإسلام دينا ، وبمحمد نبيا ، وبالقرآن إماما ، فإن منكراً ونكيراً يأخذ كل واحد بيد صاحبه ويقول : انطلق بما يقعدنا عند من لقن حجته ، فقال رجل : يا رسول الله ، فإن لم يعرف أمه ؟ قال : ينسبه إلى أمه حواء ، يا فلان ابن حواء » .

قال الحافظ في « التلخيص » وإسناده صالح ، وقد قواه الضياء في « أحكامه » وفي إسناده سعيد الأزدي بيضر له أبو حاتم ، وقال الهيثمي بعد أن ساقه : في إسناده جماعة لم أعرفهم . انتهى^(١) . وفي إسناده أيضاً عاصم بن عبد الله وهو ضعيف . قال الأثرم : قلت لأحمد : هذا الذي يصنعونه إذا دفن الميت يقف الرجل ويقول : يا فلان ابن فلانة ، قال : ما رأيت أحداً يفعله ،

(١) مجمع الزوائد (٤٥/٣).

التلقين

والتلقين للميت هو أيضاً من المسائل التي يكثر فيها الجدال والأخذ والرد والذى يصل إلى الخصام والملاطعة ، والأصل في هذا الباب هو حديث أبي أمامة المرفوع الذى رواه الطبرانى وعبد العزيز الحنبلى فى الشافى بسنهما إلى أبي أمامة قال : « إذا أنا مت فاصنعوا بي كما أمرنا رسول الله ﷺ أن نصنع بموتنا ، أمرنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال : إذا مات أحد من إخوانكم فسوّيتم التراب على قبره فليقيم أحدكم على رأس قبره ، ثم ليقل : يا فلان ابن فلانة ، فإنه يسمعه ولا يجيب ، ثم يقول : يا فلان ابن فلانة فإنه يستوى قاعداً ، ثم يقول : يا فلان ابن فلانة فإنه يقول: أرشدنا يرحمك الله ، ولكن لا تشعرون ،

البزار وقال : لا يروى عن النبي صلى الله عليه وآله إلا من هذا الوجه .

قال الشوكاني عن أثر راشد وضمرة وحكيم ذكره الحافظ في التلخيص وسكت عنه^(١) .

(قلت) : وقد تكلم الشيخ ظفر العثماني في كتابه القواعد عما سكت عنه الحافظ ابن حجر في كتابه الفتح من الأحاديث الزائدة بأنه صرّح في المقدمة (هدى السارى) بأنه صحيح أو حسن عنده ، ثم قال : وكذا سكوت الحافظ عن حديث في التلخيص الحبير دليل على صحته أو حسنها ، فإن الشوكاني رحمة الله ربّما يحتاج بسكته في التلخيص أيضاً كما احتاج بسكته في الفتح يظهر ذلك بمراجعة نيل الأوطار^(٢) .

(١) نيل الأوطار للشوكاني (٤/١٢٦) .

(٢) قواعد في علوم الحديث للمحقق التهانوي ص ٩٠ .

إلا أهل الشام حين مات أبو المغيرة ، يروى فيه عن أبي بكر بن أبي مريم عن أشياخهم أنهم كانوا يفعلونه ، وكان إسماعيل بن عياش يشير إلى حديث أبي أمامة ، انتهى . وقد استشهد في التلخيص لحديث أبي أمامة بأثر رواه سعيد بن منصور بسنده عن راشد بن سعد وضمرة بن حبيب وحكيم بن عمير قالوا : « إذا سُوِّي على الميت قبره وانصرف الناس عنه كانوا يستحبون أن يقال للميت عند قبره : يا فلان : قل لا إله إلا الله ، أشهد أن لا إله إلا الله ثلاث مرات ، يا فلان قل : ربّي الله ، وديني الإسلام ، ونبيّي محمد صلى الله عليه وآله وسلم ثم ينصرف » رواه سعيد في سنته ، وبما جاء عن عثمان قال : « كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم إذا فرغ من دفن الميت وقف عليه فقال : استغفروا لأنبيكم وسلموا له التشيّت فإنه الآن يسأل » رواه أبو داود^(١) وأخرجـه أيضـاـ الحاـكم^(٢) وصـحـحـه

(١) (٣٢٢١ رقم الحديث ٣٢٢١).

ولم يكن كثير من الصحابة يفعل ذلك ، فلهذا قال الإمام أحمد وغيره من العلماء : إن هذا التلقين لا بأس به . فرخصوا فيه . ولم يأمرها به . واستحبه طائفة من أصحاب الشافعى وأحمد وكرهه طائفة من العلماء من أصحاب مالك وغيرهم .

والذى فى السنن عن النبي ﷺ أنه كان يقوم على قبر الرجل من أصحابه إذا دفن ويقول : « سلوا له الشبئيت فإنه الآن يسأل »^(١) وقد ثبت فى الصحيحين أن النبي ﷺ قال : « لقنا أمواتكم لا إله إلا الله »^(٢) فتلقين المحتضر سنة مأمور بها .

وقد ثبت أن المدحور يسأل ويتحن وأنه يؤمر بالدعاء

(١) رواه الحاكم فى المستدرك وقال صحيح ووافقه الذهبي . كتاب الجنائز (٥٢٦/١) حديث (١٣٧٢) وقد تقدم عن الشوكانى وقال : صحيحه البزار .

(٢) تقدم تخریجه وأنه رواه مسلم فى الصحيح وأصحاب السنن .

رأي الشيخ ابن تيمية

جاء فى الفتاوى الكبرى للشيخ ابن تيمية :

وسائل : مفتى الأنام . بقية السلف الكرام . نقى الدين . بقية المجتهدین . أثابه الله ، وأحسن إليه . عن تلقين الميت في قبره بعد الفراغ من دفنه . هل صح فيه حديث عن النبي ﷺ أو عن أصحابه ؟ وهل إذا لم يكن فيه شيء يجوز فعله أم لا ؟

فأجاب : هذا التلقين المذكور قد نقل عن طائفة من الصحابة : أنهم أمروا به . كأبي أمامة الباهلى ، وغيره . وروي فيه حديث عن النبي ﷺ لكنه مما لا يحكم بصحته

أمامه^(١) وواثلة بن الأسعع .

فمن الأئمة من رخص فيه كالإمام أحمد وقد استحبه طائفة من أصحابه وأصحاب الشافعى ، ومن العلماء من يكره لاعتقاده أنه بدعة فالأقوال فيه ثلاثة : الاستحسان والكراهة والإباحة وهذا أعدل الأقوال .

فاما المستحب الذى أمر به وحضر عليه النبي ﷺ
 فهو الدعاء للميت^(٢) إلى أن قال :

فالقراءة عند الدفن مأثورة في الجملة وأما بعد ذلك
فلم ينقل فيه أثر والله أعلم اهـ^(٣).

(١) فقد روى عن النبي ﷺ حديثاً رواه الطبراني في التلقين كما تقدم

(۲) تقدم تخریجہ .

(٣) كذا في الفتوى، الكهـى للشيخ ابن تيمية ج ٢٤ / ٢٩٦ - ٢٩٨ .
 (٤) نقدم تحريرجه .

له فلهذا قيل إن التلقين ينفعه ، فإن الميت يسمع النداء كما ثبت في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال : « إنه ليسمع قرع نعالهم » ^(١) وأنه قال : « ما أتتم بأسمع لما أقول منهم » ^(٢) وأنه أمرنا بالسلام على الموتى فقال : « ما من رجل يمر بقبر الرجل كان يعرفه في الدنيا فيسلم عليه إلا رد الله روحه حتى يرد عليه السلام » ^(٣) والله أعلم .

وسائل رحمة الله: هل يجب تلقين الميت بعد دفنه أم لا؟ وهل القراءة تصلي إلى الميت؟

فأجاب : تلقينه بعد موته ليس واجباً بالإجماع ولا
كان من عمل المسلمين المشهور بينهم على عهد النبي ﷺ
وخلفائه بل ذلك مأثور عن طائفة من الصحابة كأبي

(١) رواه البخاري ، كتاب الجنائز ، باب الميت يسمع خلق النعال
(٩٢/٢) وفي باب ماجاه في عذاب القبر وقوله تعالى ﴿إِذَا الظالموْنَ فِي

غمرات الموت ..) الآية عن أنس رضي الله عنه (١٠٢/٢) .

(٢) رواه البخاري ، كتاب المغازي ، باب قتل أبي جهل من حديث أنس بن مالك عن أبي طلحة (٩٨/٥).

(٣) تقدم تخریجہ .

الله وأن محمداً رسول الله وأنك رضيت بالله ربّا وبالإسلام
دينا وبمحمدنبيّا وبالقرآن إماما فإن منكراً ونكيراً يتأخر كل
واحد منها ويقول : انطلق بنا ما يقعدنا عند هذا وقد لقن
حجته ويكون حججه الله دونها فقال رجل : يا رسول
الله فإن لم يعرف أمه ؟ قال ينسبه إلى أمه حواء^(١) .

فهذا الحديث إن لم يثبت فاتصال العمل به فيسائر
الأمسكار والأعصار من غير إنكار كافٍ في العمل به وما
أجرى الله سبحانه العادة قط أن أمة طبقة مشارق الأرض
ومغاربها وهي أكمل الأمم عقولاً وأوفرها معارف تطبق
على مخاطبة من لا يسمع ولا يعقل وتستحسن ذلك لا
ينكره منكر منها بل سنه الأول للآخر ويقتدي فيه الآخر
بال الأول فلولا أن المخاطب يسمع لكان ذلك بمنزلة الخطاب

(١) قال في المجمع رواه الطبراني في الكبير ، وفي إسناده جماعة لم
يعرفهم (٤٥/٣) وقال الحافظ في التلخيص وإسناده صالح ، وحسنه
الشوكتاني بشواهد كما تقدم .

كلام ابن القيم

قال الشيخ ابن القيم :

ويدل على هذا أيضاً ما جرى عليه عمل الناس قدّيماً
والي الآن من تلقين الميت في قبره ولو لا أنه يسمع ذلك
ويتتفع به لم يكن فيه فائدة وكان عبيداً، وقد سئل عنه الإمام
أحمد رحمه الله فاستحسن واحتج عليه بالعمل .

ويروى فيه حديث ضعيف ذكره الطبراني في معجمه
من حديث أبي أمامة قال : قال رسول الله ﷺ : إذا مات
أحدكم فسويتم عليه التراب فليقم أحدكم على رأس قبره
ثم يقول يا فلان ابن فلانة فإنه يسمع ولا يجيب ثم ليقل يا
فلان ابن فلانة الثانية فإنه يستوي قاعداً ثم ليقل يا فلان
ابن فلانة فيقول : أرشدنا رحمك الله، ولكنكم لا تسمعون
فيقول اذكر ما خرجمت عليه من الدنيا شهادة أن لا إله إلا

وضع الجريدة على القبر

قال جماعة من العلماء إن من جملة ما يتتفع به الميت وضع الجريدة على القبر لما ثبت عن النبي ﷺ أنه مر بقبرين ، فقال : إنهما ليعذبان وما يعذبان في كبير ، كان أحدهما ييشي بالنسمة ، وكان الآخر لا يستتره عن البول - أو قال : من البول - ثم أخذ جريدة رطبة فكسرها فغرز عند رأس كل قبر منهما قطعة ثم قال : عسى أن يخفف عنهما مالهم بييسا . آخر جاه في الصحيحين من حديث ابن عباس^(١) .

و جاء بلفظ آخر عن جابر عند مسلم وفيه أن النبي ﷺ قال : يا جابر هل رأيت مقامي ؟ قلت نعم يارسول الله . قال : فانطلق إلى الشجرتين فاقطع من كل واحدة منها غصناً فأقبل بهما ثم قال رسول الله ﷺ إني مررت بقبرين

(١) صحيح مسلم (كتاب الطهارة) باب الدليل على نجاسة البول ووجوب الاستبراء منه : ١ / ١٦٦ .

للتراب والخشب والحجر والمعدوم وهذا وإن استحسنه واحد فالعلماء قاطبة على استقباحه واستهجانه .

وقد روى أبو داود في سنته ببيانه لابأس به أن النبي ﷺ حضر جنازة رجل فلما دفن قال « سلوا لأنبيككم التبیت فإنه الآن يسأل »^(١) فأخبر أنه يسأل حينئذ وإذا كان يسأل فإنه يسمع التلقين .

وقد صح عن النبي ﷺ أن الميت يسمع قرع نعالهم إذا ولوا منصرفين^(٢) . ١٥٩ هـ^(٣)

(١) تقدم تخریجه .

(٢) تقدم تخریجه .

(٣) كذا في الروح للإمام ابن قيم الجوزية ص ١٥٢ - ١٥٩ .

مختلفتان لا قضية واحدة كما قال من تكلم على ذلك ، ويدل عليهما سياق الحديث ، ففي حديث جابر زيادة على رطوبة الغصن وهي : شفاعته عليه السلام ، وحديث ابن عباس يدل على أن التخفيف إنما هو بمجرد نصف العسيب مadam يطلاً لا زيادة معه ، وفي حديث أبي بكرة وابن عباس عسيباً شقه النبي عليه السلام بيده نصفين وغرزهما بيده ، وحديث جابر بخلافهما ، ولم يذكر فيه ما يعذب بسببه . اهـ .

وقال الحافظ في الفتح معلقاً على حديث الباب . وأما ما رواه مسلم من حديث جابر الطويل أنه الذي قطع الغصرين فهو في قصة أخرى غير هذه فالغاية بينهما من أوجه : منها أن هذه كانت في المدينة ، وكان معه عليه السلام جماعة ، وقصة جابر كانت في السفر ، وكان خرج حاجته تتبعه جابر وحده . ومنها : إن في هذه القصة أنه عليه السلام غرس الجريدة بعد أن شقها نصفين وفي حديث جابر أنه عليه السلام أمر جابر بقطع غصرين من شجرتين كان النبي عليه السلام استر بهما عند قضاء حاجته ، ثم أمر جابر فألقى الغصرين عن يمينه

يعذبان فأحببت بشفاعتي أن يرفه عنهما مadam الغصرين رطبين^(١) .

ورواه أيضاً ابن أبي شيبة عن أبي بكرة بلفظ كنت أمشي مع النبي عليه السلام فمر على قبرين فقال : إنهم ليعذبان ، من يأتيني بجريدة ؟ فاستبقيت أنا ورجل فأتينا بها قال : فشقها من رأسها فغرس على هذا واحدة وعلى هذا واحدة قال : لعله يخفف عنهم ما بقي فيهما من بلولتهما شيء كانوا يعذبان في الغيبة والبول^(٢) .

وقد ذكر أن أبي شيبة في هذا الباب عدة أحاديث عن أبي هريرة وابن عباس ويعلى بن شبابه رضي الله عنهم .

قال القرطبي في التذكرة معلقاً على حديث ابن عباس الذي أخرجاه في الصحيحين وحديث أبي بكرة الذي أخرجه ابن أبي شيبة وغيره ، وحديث جابر الذي أخرجه مسلم في أوآخر كتابه قال : الذي يظهر لي أنهما قضيتان

(١) صحيح مسلم (كتاب الزهد والرقة) باب حديث جابر الطويل ٨ / ٢٣٥ .

(٢) مصنف ابن أبي شيبة (كتاب الجنائز) باب فيما يخفف به عذاب القبر : ٣ / ٥٥ .

تعليقـات للعلمـاء مؤـيـدة :

روى الإمام البخاري في الجنائز من صحيحه معلقاً .
عن بريدة بن الحصيب أنه أوصى أن يجعل في قبره
جريدةتان .

قال الحافظ في الفتح^(١) : يحتمل أن يكون بريدة أمر
أن يغزوا في ظاهر القبر اقتداء بالنبي ﷺ في وضعه
الجريدةتين على القبرين ويحتمل أن يكون أمر أن
 يجعلها داخل القبر لما - في النخلة من البركة لقوله تعالى :
﴿كشـرة طـيبة﴾ قال : والأول أظـهـر ، وـيؤـيدـهـ إـيرـادـ
المصنـفـ حـدـيـثـ القـبـرـيـنـ فـيـ آخـرـ الـبـابـ .

قال : وكأن بريدة حمل الحديث على عمومه ولم يره
خاصاً بذينك الرجلين . وقال أيضاً : أثر بريدة يؤذن
بمشروعتها ، والذي يظهر من صنيع البخاري وتصرفه
ترجيع الوضع ، وعلل إرداد البخاري لأثر ابن عمر عندما

(١) فتح الباري : ٣ / ٢٦٤ - ٢٦٦ .

وـعـنـ يـسـارـهـ حـيـثـ كـانـ النـبـيـ ﷺ جـالـسـاـ ، وـأـنـ جـابـرـ أـسـأـلـهـ
عـنـ ذـلـكـ فـقـالـ : إـنـيـ مـرـرـتـ بـقـبـرـيـنـ يـعـذـبـانـ
وـلـمـ يـذـكـرـ فـيـ قـصـةـ جـابـرـ أـيـضـاـ السـبـبـ الـذـيـ كـانـاـ يـعـذـبـانـ بـهـ ،
وـلـاـ التـرـجـىـ الـآـتـيـ فـيـ قـوـلـهـ : لـعـلـهـ فـبـانـ التـغـيـرـ بـيـنـ حـدـيـثـ اـبـنـ
عـبـاسـ وـحـدـيـثـ جـابـرـ وـأـنـهـماـ كـانـاـ فـيـ قـصـتـيـنـ مـخـتـلـفـتـيـنـ وـلـاـ
يـعـدـ تـعـدـ دـلـكـ ، قـالـ : وـقـدـ رـوـيـ اـبـنـ حـبـانـ فـيـ صـحـيـحـهـ مـنـ
حـدـيـثـ أـبـيـ هـرـيـرـةـ أـنـهـ ﷺ مـرـ بـقـبـرـ فـوـقـ عـلـيـهـ فـقـالـ : اـتـونـيـ
بـجـرـيـدـتـيـنـ فـجـعـلـ إـحـدـاهـمـاـ عـنـدـ رـأـسـهـ وـالـأـخـرـيـ عـنـدـ رـجـلـيـهـ
فـيـحـتـمـلـ أـنـ تـكـوـنـ هـذـهـ قـصـةـ ثـالـثـةـ ، وـيـؤـيـدـهـ أـنـ فـيـ حـدـيـثـ أـبـيـ
رـافـعـ : فـسـمـعـ شـيـئـاـ فـيـ قـبـرـ وـفـيـهـ : فـكـسـرـهـ بـاثـنـيـنـ تـرـكـ
نـصـفـهـاـ عـنـدـ رـأـسـهـ وـنـصـفـهـاـ عـنـدـ رـجـلـيـهـ ، وـفـيـ قـصـةـ الـوـاحـدـ :
جـعـلـ نـصـفـهـاـ عـنـدـ رـأـسـهـ وـنـصـفـهـاـ عـنـدـ رـجـلـيـهـ ، وـفـيـ قـصـةـ
الـإـثـنـيـنـ جـعـلـ عـلـىـ كـلـ قـبـرـ جـرـيـدـةـ اـهـ^(١) .

(١) الفتح : ١ / ٣٨٢ .

يسبح بحمره ... الآية . قالوا : معناه وإن من شيء حي ، ثم قالوا : حياة كل شيء بحسبه ، فحياة الخشب مالم يبس والحجر مالم يقطع قال : ثم اختلف هؤلاء هل يسبح حقيقة أم فيه دلالة على الصانع فيكون مسبحاً منزهاً بصورة حاله ، قال المحققون : على أنه يسبح حقيقة ، وقد أخبر الله تعالى : «**وَإِنْ مِنَ الْحَجَارَةِ لَمَا يَهْبِطَ مِنْ خُشْبَةٍ إِلَّا** ... الآية . قال : وإذا كان العقل لا يحيل جعل التمييز فيها ، وجاء النص به وجوب المصير إليه ، والله أعلم . وقال أيضاً لهذا الحديث استحب العلماء قراءة القرآن عند القبر لأنه إذا كان يرجى التخفيف بتسبيح الجريد فتلاوة القرآن أولى ، اهـ . ونحوه لابن دقيق العيد في الأحكام^(١) ، والطبي في شرح المشكاة^(٢) ، وقال القرطبي في التذكرة^(٣) .

يستفاد من هذا الحديث غرس الأشجار وقراءة

(١) إحكام الأحكام / ٦٣ .

(٢) ٣٨ / ١ .

(٣) ص ١٠٠ .

رأي فسطاطاً قد ضرب على قبر عبد الرحمن بن أبي بكر : انزعه ياغلام فإنما يظلله عمله ، قال : يجاب عنه بأن ضرب الفسطاط على القبر لم يرد فيه ما ينتفع به الميت ، بخلاف وضع الجريدة لأن مشروعيتها ثبتت بفعله عليه اهـ .
وقال الأمير الصناعي في العدة : قد تأسى بجريدة بذلك ولا يتم التأسى إلا بناءً على أنه أمر به عليه من يضعها ، لأنه وضعها بيده الشريفة ، أو أنه لا خصوصية لبيده الكريمة في - مطلق التخفيف ، قال الخفاجي في الريحانة : وعليه عمل الناس إلى الآن حتى ربوا بذلك أو قافاً ، اهـ .

قال الإمام النووي^(٤) رحمه الله معللاً اختياره عليه للرطب من الجريد وتركه اليابس منه قال : لكونها يسبحان ماداماً رطبين ، وليس للبابس تسبيح ، وهذا مذهب الأكثرين من المفسرين في قوله تعالى : «**وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا**

(٤) شرح مسلم ١ / ٢٠٦ .

اعتراضات مردودة :

وقد قال بعضهم هذا خاص بالنبي ﷺ واستدل على عدم مشروعية وضع الجريد على القبر بأمور ستردتها فيما بعد : منها أنه لا يعرف عن أحد من الخلفاء الراشدين ، وما ثبت عن بريدة ليس بحجة لأنه انفرد بذلك ، ومنها أن هذا من الأمور المغيبة ، ووضع الجريد يستلزم الحكم بأنه يعذب في قبره ، ومنها أن النبي ﷺ لم يفعله في كل القبور بل فعله مرة ، فدل على أنه خاص بذينك القبرين وأنه ليس مشروعًا .

والجواب : عن الأول : أن الجمهور من العلماء على أن الخصوصية لا تثبت إلا بدليل ، ولا دليل ، قال ابن عبد البر معلقاً على حديث أم سلمة في القبلة للصائم : إلا أخبرتني أني أفعل ذلك ؟ قال فيه أن فعل رسول الله ﷺ كله يحسن التأسي به فيه على كل حال إلا أن يخبر رسول الله ﷺ أنه له خاصة أو ينطق القرآن بذلك ، وإنما فالاقتداء به أقل أحواله أن يكون مندوباً إليه ، ومن أهل العلم من رأى

القرآن ، فإذا خف عنهم بالأشجار فكيف بقراءة الرجل المؤمن القرآن . وقال أيضاً : قد استدل بعض علمائنا على قراءة القرآن على القبر بحديث العسيب الربط الذي شقه النبي ﷺ باثنين .

هو عدم دليل ، وكما أنه لا يعرف عنهم فعله كذلك لم يثبت
عنهم النهي عنه أو القول بأنه خاص بالنبي ﷺ .

وأما قول بعضهم : بأن بريدة انفرد بذلك خطأ ، فقد
ثبت أيضاً عن غيره ، قال الحافظ السيوطي^(١) : روى ابن
عساكر في تاريخه من حديث حماد بن سلمة ، عن قتادة ،
أن أبا بربعة الأسلمي رضي الله عنه : كان يحدث أن رسول
الله ﷺ مر على قبر وصاحب يعذب فأخذ جريدة فغرسها
في القبر وقال : عسى أن يرفه عنه مادامت رطبة ، قال :
وكان أبو بربعة يوصي : إذا مت فضعوا في قبري جريدين ..
الحديث فهذا يدل على أن أبا بربعة أيضاً فهم من فعل النبي
ﷺ مشروعة وضع الجريد على القبر ، وأن بريدة لم ينفرد
بهذا .

وأما قول بعضهم : إن هذا من الأمور المغيبة ، ووضع
الجريدة يستلزم الحكم بأنه يعذب فليس بمجد في المقصود ،

(١) شرح الصدور ص : ١٣٥ .

أن جميع أفعاله واجب الاقتداء بها كوجوب أوامره ، قال :
والدليل على أن أفعاله كلها يحسن التأسي به فيها قول الله
عز وجل : «لقد كان لكم في رسول الله أسوة
حسنة ...» الآية . فهذا على الإطلاق إلا أن يقوم الدليل
على خصوص شيء منه فيجب التسليم له ، وإلا فلا يجوز
ادعاء الخصوص عليه في شيء بوجه من الوجوه إلا بدليل
مجمع عليه ، وإنما فيما ينفعه خصوصه في القرآن أو السنة
الثابتة أو الإجماع ، لأنه قد أمرنا باتباعه والتأسي به
والاقتداء بأفعاله ، وغير جائز عليه أن يخص شيء فيسكن
لأمته عنه ويترك بيانه لها ، وهي مأمورة باتباعه ، هذا ما لا
يظنه ذو لب مسلم بالنبي ﷺ^(١) اهـ باختصار .

وأما الجواب عن الثاني : بأن يقال : إن هناك أموراً
كثيرة لا تعرف عن الخلفاء الراشدين قد فعلها الناس من
بعدهم ، منها تعدد الجمع في البلد الواحد ، وصلاتا
العيدين في الصحراء وغيرها ، ثم إن ترك الخلفاء لهذا إنما

(١) التمهيد ٥ / ١١٦ - ١١٨ .

الاجتماع للتعزية في بيت الميت

من أهم المسائل التي يقع بسببها الخلاف والخصام الذي يصل إلىمقاطعة والحكم على الناس بالبدعة والضلال هو جلوس أهل الميت واجتماعهم في مجلس يجمعهم لاستقبال المعزين في وفاة فقيدهم ، وقد جرت العادة أن يقف أهل الميت في صف واحد فيما يسمى (بصف العزاء) تسهيلاً لهم العزاء بدلاً من أن يدور المعزي من مكان إلى مكان باحثاً عن أهل الميت ليعزيهم وخصوصاً إذا فاته حضور تشيع الجنازة ، وهذا يوفر على الناس وقتاً كبيراً ولو لا ذلك لاضطر المعزون إلى المشي لكل واحد من أهل الميت في بيته لتعزيته كما أن فيه جبراً لخاطر أهل الميت ومؤانسة لهم في وحشتهم وحزنهم أول مصيبيتهم ، وهي مسألة فرعية لا تستوجب ذلك الإنكار

فقد تعقب الحافظ ابن حجر^(١) القاضي عياض لقوله : علل غرزهما على القبر بأمر مغيب وهو قوله : ليعدبان فقال : لا يلزم من كوننا لا نعلم أي عذاب أم لا أن تنسحب له في أمر يخفف العذاب أن لو عذب كما لا يمنع كوننا لأندري أرحم أم لا أن لا ندعوه بالرحمة .

وأما احتجاج بعضهم بعدم مشروعيته لأن النبي ﷺ لم يفعله في كل القبور فهذه أيضاً حجة مردودة ومتعقبة بأنه لم يثبت عنه ﷺ أنه صلى عند قبر كل من دفن ولم يصل هو عليه ، ومع ذلك فإن الجمهور يقولون مشروعية الصلاة بعد الدفن لمن فاتته الصلاة والمسألة من مباحث الأصول ، على أنه قد صحح الثقات القول بتعدد القصة وثبوتها غير مرأة عنه ﷺ فلا حجة فيما احتجوا به .

(١) الفتح / ١ ٣٨٣ .

أيضاً جواز الجلوس للعزاء بسكينة ووقار . اهـ^(١).

ثم إن تعزية أهل الميت مقصود شرعي واجتماعهم في بيت واحد وسيلة يتحقق بها هذا المقصود ، والقاعدة عند الفقهاء أن الوسائل تتبع المقاصد في أحکامها فوسيلة المحرم محرمة . ووسيلة الواجب واجبة . وكذلك بقية الأحكام الشرعية .

أما القول بأن الجلوس بدعة فلا أعلم أحداً نص عليه من أهل العلم وكيف يكون الجلوس بدعة وقد جلس رسول الله ﷺ ! ، بل لا يصدق عليه تعريف البدعة التي هي كما قال الإمام الشاطبي في الاعتصام : (طريقة في الدين مخترعة تضاهي الشريعة يقصد بالسلوك عليها ما يقصد بالطريقة الشرعية)^(٢).

نعم إن هذا التعريف يصدق على معنى آخر نص

(١) فتح الباري (٣ / ١٣١).

(٢) الاعتصام ص ٢٧ .

والهجوم الشديد ولا تقتضى ما يقع بسببه من الخصم والمقاطعة .

والأصل في جوازها أو مشروعيتها ما رواه الإمام البخاري في الجنازة . (باب من جلس عند المصيبة)^(١). وأبو داود في الجناز من سننه في (باب الجلوس عند المصيبة)^(٢) وفي نسخة (باب من جلس في المسجد وقت التعزية) من حديث عائشة رضي الله عنها قالت : لما قتل زيد بن حارثة وجعفر وعبد الله بن رواحة جلس رسول الله ﷺ في المسجد يعرف فيه الحزن^(٣).

فأنت ترى الإمامين البخاري وأبا داود جعلا عنوان الباب بلفظ صريح في الجلوس وقت التعزية ولذلك قال الحافظ ابن حجر في الفتح : وفي هذا الحديث من الفوائد

(١) (٣ / ١٩٢).

(٢) والحديث أيضاً رواه البيهقي في السنن الكبرى (باب ما يستحب من تعزية الميت رجاء الأجر في تعزيتهم ، ٤ / ٩٨) .

معروفاً عند السلف وقد كرهه جماعة) فما ألطف هذه الجملة وما أحسن هذا الأسلوب في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وأين هذا مما نسمعه من إخواننا المنكرين من الهجوم الشديد والإنكار الغليظ بالألفاظ البشعة والأساليب المفردة والمقاطعة لأهلهم وأرحامهم وعدم مشاركتهم في مصيبيتهم وأحزانهم بدعوى أن فيها مخالفة للسنة ومحاربة الله ورسوله ، وأن حضور ذلك تكثير لأهل البدع والضلالات فلا أدرى من هو الذي وقع في الضلال المتفق على ضلاله ؟ ومن هو الذي فعل المنكر التفق عليه ؟ هل الذين اجتمعوا في بيت الميت للتعزية المشروعة ؟ أم الذين قاطعوا أرحامهم وأهلهم واتهموهم بالبدعة والضلال فنركوا تعزيتهم وتسلیتهم في مصائبهم وفاتهم أجر عظيم بسبب ذلك، ﴿فَهَلْ عَسِيْتُمْ إِنْ تَوَلَّتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتَقْطُعُوا أَرْحَامَكُمْ﴾^(١).

(١) سورة محمد آية ٢٢.

العلماء على أنه بدعة وهو أن يصنع أهل الميت طعاماً ويجمعون الناس عليه ، وإنما كان بدعة لأن السنة أن يصنع الناس لأهل الميت الطعام ، فمن ترك هذه السنة وأحدث طريقة غيرها كان مبتداً فقد نص الإمام النووي رحمه الله على أنه بدعة غير مستحبة .^(١) وقال ابن تيمية فيما نقله عنه الشيخ عبد الرحمن بن قاسم: جمع أهل المصيبة الناس على طعامهم ليقرءوا ويهدوا له ليس معروفاً عند السلف وقد كرهه طوائف من العلماء من غير وجه .^(٢)

فياليت المنكرين المعترضين على الناس في هذه المسائل يسلكون مسلك الشيخ ابن تيمية ويتأدبون بأدب أسلوبه في الانتقاد والإنكار حيث اكتفى بقوله : (ليس

(١) الأذكار ص ١٩٨ .

(٢) دفع الإفتئات بجواز الجلوس للعزية والقراءة للأموات للعلامة الفقيه الشيخ قيس بن محمد آل الشيخ مبارك ، وهي رسالة عظيمة مختصرة مفيدة وهي الأصل في هذا الباب ، وقد طبعها فضيلة العلامة الموفق الشيخ عيسى المانع رئيس الأوقاف في دبي جزاء الله خيراً .

الفاتحة ويس لآموات المسلمين

جرت العادة في كثير من البلاد الإسلامية وفي الحرمين الشريفين خصوصاً أن يجتمعوا على قراءة القرآن وذكر الله سبحانه وتعالى في مناسبات عديدة تقرباً وتتوسلاً بكتابه العظيم وذكره الكريم في قضاء الحاجات وتفريج الكروب وإصلاح القلوب وغفران الذنوب ورحمة الموتى واللطف بالأحياء وبلوغ الأمانى على اختلافها .

وتكثر العناية في هذا الباب بقراءة الفاتحة ويس وتبارك وبالتهليل والتكبير والتسبيح والصلوة والسلام على الحبيب الأعظم والنبي الأكرم صلوات الله عليه .

وعليه فمن جلس للعزاء فلا حرج عليه إن شاء الله تعالى إذا خلا ذلك عن المنهى عنه الذي يقع في بعض البلاد جهلاً أو تهاوناً، ومن ترك الجلوس لا ينكر عليه ، لأن المسألة من مسائل الخلاف التي تتسع لها الصدور المؤمنة ولا تضيق .

ولأن الإنكار في مثل هذه المسألة ليس من عمل السلف الصالح وإنما هو أمر محدث أحدثه الناس في الأزمان المتأخرة. فعلى طلبة العلم أن يتذروا هذا الإنكار المحدث من مجتمعاتهم ، وأن يعيدوا الناس إلى ما كان عليه السلف الصالح من عدم الإنكار في مسائل الخلاف، والحمد لله رب العالمين .

لو وقعت لكشف لنا عَلَيْهِ الْكَفَافُ عما لا نعرفه من فضل بقية السور والأيات فالفضل هنا وهنا موجود ، ولكننا عرفنا هذا ولم نعرف ذاك لأن هذا الفضل سر ولا يمكن الإحاطة به إلا بمحى وبيان من الصادق المعصوم عَلَيْهِ الْكَفَافُ .

هذا وقد قال بعض العلماء : إن الأفضلية في الآيات والسور، ليست في ذاتها ولكن في الأجر عليها والانتفاع بها في مواضعها.

وقال فريق آخر، منهم القرطبي، وإسحق بن راهويه وأبو بكر بن العربي، والخليمي، وابن القصار، وغيرهم: إن الأفضلية طبيعة الأشياء الكونية كلها فلا عيب أبداً في أن تكون هناك آية أو سورة أفضل من غيرها لسبب أو لآخر.

قالوا : فإن مدلول قوله تعالى ﴿ هُوَ الْأَوَّلُ وَالآخِرُ وَالظَّاهِرُ وَالبَاطِنُ ﴾^(١) ليس كمدلول قوله تعالى ﴿ وَمِنْ

(١) الحديـد آية ٣ .

معنى الاختيار والتفضيل

قد يخطر ببال بعضنا ما قد يعذر فيه ، فيقول مثلاً : لماذا كانت هذه السور والأيات أفضل من غيرها ؟ وقد حرر الجواب على هذه المسألة فضيلة الإمام السيد محمد زكي إبراهيم فقال :^(١)

إن القرآن كله كلام الله تعالى ، فهو من حيث المصدر والذاتية والتنزيل المناسب للأحداث ، لا تفضيل فيه بعض الآي والسور على بعض ، أما ما جاء على لسان رسول الله عَلَيْهِ الْكَفَافُ من بيان فضل بعضها، فليس معناه أنه لا فضل لباقيها ولكن معناه أن ملابسات خاصة وقعت فجعلت النبي عَلَيْهِ الْكَفَافُ يصرح بما في بعض هذه السور والأيات من البركة والخير وبالتالي فإنه لم تقع الملابسات التي ربما

(١) في كتابه الإسكاتات برؤس القرآن على الأحياء والأموات .

للشفاء من الأمراض عامة، ومنها ما هو للشفاء من أمراض خاصة كالصرع والحمى والحسد والوسواس والشيطان، ومنها ماجاء أنه يقرأ على الموتى وهو موضوعنا ، ومنها ما هو لدفع الفقر والفاقة .

والقرآن كله كلام الله ، وفضله وأجره كبير والله ذو الفضل العظيم .

البَقَرِ اثْنَيْنِ ^(١) « وَمِنَ الْمَعْزِ اثْنَيْنِ » ^(٢) وإن ما في آية « الكرسي » من المعانى ليس في « تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ » ^(٣) فالتفضيل عندهم من حيث المعانى، وإن استوى الجميع من حيث المصدر والغاية .

ولامانع أن يكون بعض السور والآيات القرآنية مزايا خاصة لمنافع معينة أخبر بها المشرع الأعظم ﷺ ، فهذه المزايا بمنافعها في مجالاتها الخاصة المعينة لا تقتضي أفضليتها على غيرها ، ولهذا يقول العلماء في هذا الباب « المزية لا تقتضي الأفضلية » .

وأمثلة هذا كثيرة ، وكتب السنة المشرفة طافحة بها ، فمنها ما جاء في خصائص بعض الآيات وال سور ما هو لدفع الشر ، ومنها ما هو لجلب الخير ، ومنها ما هو لقضاء الدين ، ومنها ما هو لذهب الهم و الحزن ، ومنها ما هو

(١) الأنعام آية ١٤٤ .

(٢) الأنعام آية ١٤٣ .

(٣) المسد آية ١

فضل سورة الفاتحة

عن أبي سعيد بن المعلى قال كنت أصلى فدعاني النبي ﷺ فلم أجبه ، قلت : يارسول الله إني كنت أصلى ، قال : ألم يقل الله ﷺ استجيبوا الله ولرسول إذا دعاكم ﴿١﴾ الآية ثم قال : ألا أعلمك أعظم سورة في القرآن قبل أن تخرج من المسجد فأخذ بيدي فلما أردنا أن نخرج قلت : يارسول الله إنك قلت ألا أعلمك أعظم سورة من القرآن ؟ قال : الحمد لله رب العالمين هي السبع المثاني والقرآن العظيم الذي أوتيته ﴿٢﴾ .

وعن أبي سعيد الخدري قال : كنا في مسير لنا فنزلنا

(١) الأنفال آية ٢٤ .

(٢) رواه البخاري : كتاب فضائل القرآن ، باب فاتحة الكتاب (٦/٣٠) وأبو داود ، كتاب الصلاة بباب فاتحة الكتاب (٢/٧١ - ٧٢) حديث (١٤٥٨) .

فجاءت جارية فقالت : إن سيد الحى سليم وإن نفرنا غيب
فهل منكم راق ؟ فقام معها رجل ما كان أباً ^{١)} برقة فرقاه
فبراً فأمر له بثلاثين شاة وسكنى لبناً فلما راجع قلناله
أكنت تحسن رقية أو كنت ترقى ؟ قال : ما رقيت إلا بأم
الكتاب قلنا لا تحدثوا شيئاً حتى نأتي أو نسأل رسول الله
ﷺ ، فلما قدمنا المدينة ذكرناه للنبي ﷺ فقال : وما كان
يدريه أنها رقية ، اقسموا وأضربوا على بضمهم ^{٢)} .

عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال :
من صلى صلاة لم يقرأ فيها بأم القرآن فهي خداع « ثلاثة »
غير عام ، فقيل لأبي هريرة إننا نكون وراء الإمام فقال : اقرأ
بها في نفسك فإنني سمعت رسول الله ﷺ يقول : قال الله
تعالى : قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين ولعبدي ما

(١) نابته أى نعييه وقوله ما كان نابته .. الخ أى ما كنا نعلم أنه
يرقى فنعييه بذلك . اهـ من النهاية لابن الأثير .

(٢) رواه البخاري كتاب فضائل القرآن بباب فاتحة الكتاب ٦/٣٠ .

وعن أبي هريرة أن إيليس رَّأَى حين أُنزِلت فاتحة الكتاب وأنزلت بالمدينة^(١).

وعن ابن عباس قال رسول الله ﷺ : « من قرأ أَم القرآن وقل هو الله أحد فكأنما فرأى ثلث القرآن^(٢) ».

قال رسول الله ﷺ « الحمد لله رب العالمين هي السبع المثانى والقرآن العظيم الذي أوتيته »^(٣).

وقال ﷺ « والذى نفسي بيده ما أُنْزِلت في التوراة ولا في الإنجيل ولا في الزبور ولا في الفرقان مثلها »^(٤)

= وقد تقدم حديث أبي سعيد بن المعلى بن نحوه وهو صحيح
(١) قال الهيثمي: رواه الطبراني في الأوسط شبيه المرفوع ورجله رجال الصحيح (٣١١/٦).

(٢) قال الهيثمي: رواه الطبراني في الأوسط وفيه سليمان بن أحمد الواسطي (٣١١/٦).

(٣) تقدم تخریجه .

(٤) رواه الترمذى عن أبي هريرة رضى الله عنه مطولاً في كتاب فضائل القرآن بباب ماجاء في فضل فاتحة الكتاب وقال عقبه: هذا حديث حسن صحيح، وفي الباب عن أنس وفيه عن أبي سعيد بن المعلى ١٥٥/٥ - ١٥٦ رقم الحديث: ٢٨٧٥). وقوله وفي الباب عن أنس هو عند =

سؤال ، فإذا قال العبد : الحمد لله رب العالمين قال الله تعالى : حمدني عبدي ، وإذا قال : الرحمن الرحيم ، قال الله تعالى أثني على عبدي ، وإذا قال مالك يوم الدين : قال مجذني عبدي ، وقال مرة فوّض إلى عبدي ، وإذا قال إياك نعبد وإياك نستعين قال : هذا بيني وبين عبدي ولعבدي ما سأله ، فإذا قال : اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين ، قال : هذا العبدي ولعבدي ما سأله ، قال سفيان : حدثني العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب دخلت عليه وهو مريض في بيته فسألته أنا عنه^(١) .

وعن ابن عباس « ولقد آتيناك سبعاً من المثانى » قال هي أَم الكتاب^(٢).

(١) رواه مسلم ، كتاب الصلاة ، باب وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة .. الخ عن أبي هريرة (٩/٢). وأبو داود ، كتاب الصلاة ، باب من ترك القراءة في صلاته بفاتحة الكتاب عنه (٢١٦/١) حديث (٨٢١).

(٢) قال الهيثمي: رواه الطبراني وفيه أبو سعد البقال وهو مدلس =

فائدة

قال في بغية المسترشدين للإمام عبد الرحمن بن محمد المشهور رحمة الله :

رجل مرّ بمقبرة فقرأ الفاتحة وأهدى ثوابها لأهلها فهل يقسم أو يصل لكل منهم ثوابها كاملاً؟

أجاب الشيخ ابن حجر بقوله : أفتى جمع بالثاني وهو اللائق بسعة رحمة الله تعالى . اهـ .

ثم قال : نقل عن فتاوى السيد العلامة عبد الله بن حسين بلفقيه : الأولى لمن يقرأ الفاتحة لشخص أن يقول : إلى روح فلان بن فلان كما عليه العمل لبقاء الأرواح وفناة الأجسام وإن كان لها بعض مشاركة في النعيم وضده في البرزخ إذ الروح الأصل ، وسر ذلك أن حقيقة المعرفة والتوحيد وسائر الطاعات الباطنة إنما نشا عن الروح فاستحقت أكمل الثواب وأفضلها اهـ ملخصاً .

وعن عبد الملك بن عمير عن النبي ﷺ أنه قال :

« فاتحة الكتاب شفاء من كل داء » ^(١) .

وعن ابن عباس قال بينما جبريل قاعد عند النبي ﷺ سمع نقضاً من فوقه فرفع رأسه فقال هذا باب من السماء فتح اليوم لم يفتح قط إلا اليوم فنزل منه ملك فقال هذا ملك نزل إلى الأرض لم ينزل قط إلا اليوم ، فسلم وقال أبشر بنورين أوتياهما لم يؤتهمانبي قبلك، فاتحة الكتاب وخواتيم سورة البقرة لن تقرأ بحرف منها إلا أعطيته » ^(٢)

= ابن حبان (انظر الإحسان / ٧٤ - ٧٥ رقم ٧٧١ وموارد الظمان رقم ٣٧١ / ٥ ١٧١٣) والحاكم في المستدرك (١ / ٥٦٠) وقال هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ، وسكت عنه النهبي .

(١) رواه الدارمي في كتاب فضائل القرآن باب فضل فاتحة الكتاب (٢ / ٣٢٠ رقم ٣٣٧٣) .

(٢) رواه مسلم ، كتاب صلاة المسافرين وقصرها بباب فضل الفاتحة وخواتيم سورة البقرة (٢ / ١٩٨) رقم الحديث : ٨٠٦ ، شرح النووي (٩١ / ٦) .

وعنه قال : قال رسول الله ﷺ «سورة يس

اقرءوها على موتاكم »^(١)

وعن أنس رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ
«إن لكل شيء قلباً، وقلب القرآن يس ، ومن قرأ يس
كتب الله له بقراءتها قراءة القرآن عشر مرات »^(٢)

وعن جندب رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله
﴿ من قرأ يس في ليلة ابتغاء وجه الله غفر له ﴾^(٣).
= حديث ١٤٤٨ (٤٦٦/١).

(١) رواه الحاكم في كتاب فضائل القرآن ، باب ذكر فضائل سور وأى متفرقة ، وقال عقب ذكره الحديث « أوقفه يحيى بن سعيد وغيره عن سليمان التميمي والقول فيه قول ابن المبارك إذ الزيادة من الثقة مقبولة » (٥٣/٢٠٧٣) .

وقال ابن حجر في التلخيص : « وقد أعمله ابن القطان بالاضطراب وبالوقف وبجهالة أبي عثمان وأبيه ونقل أبو بكر بن العربي عن الدارقطني قوله : « هذان الحديث ضعيف الإسناد مجھول المتن ولا يصح في الباب حديث » ١٠٤ من تلخيص الحبیر (١٠٤/٢) .

(٢) رواه الترمذى في السنن كتاب فضائل القرآن باب ماجاه فى فضل يس (١٤٩/٥ - ١٥٠ ، رقم ٢٨٨٧) وقال : هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث حميد بن عبد الرحمن والحديث في إسناده هارون أبو محمد وهو شيخ مجھول وبعضهم يرويه موقوفاً على حميد بن عبد الرحمن هذا .

(٣) رواه ابن حبان في فضل قيام الليل حديث (٢٥٦٥) بترتيب ابن بلبان ورواية ابن السنى عن أبي هريرة مرفوعاً « من قرأ يس في يوم وليلة =

(١١٩)

فضل سورة يس

عن معقل بن يسار أن رسول الله ﷺ قال « البقرة
سنان القرآن وذرؤته مع كل آية منها ثمانون ملكاً،
واستخرجت « الله لا إله إلا هو الحي القيوم » من تحت
العرش ، فوصلت بها ، أو فوصلت بسورة البقرة ، ويس
قلب القرآن لا يقرأها رجل ي يريد الله تبارك وتعالى والدار
الآخرة إلا غفر له ، واقرءوها على موتاكم »^(١).

وعنه رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ « اقرءوا
يس على موتاكم »^(٢).

(١) رواه أحمد حديث ١٩٧٨٩ (٥/٦٦١)
قال الهيثمي في مجمع الزوائد : « وفيه راو لم يسم ، وبقية رجاله
رجال الصحيح ». كتاب التفسير - سورة البقرة ص ٦ / ٣١١)

(٢) رواه أبو داود في كتاب الجنائز ، بباب القراءة عند الميت
(٤٨٩/٣) .

ورواه ابن ماجه عنه أيضاً بلغة « اقرءوها عند موتاكم » يعني يس =

(١١٨)

فضل سورة الملك

عن ابن عباس رضى الله عنهما : « ضرب بعض أصحاب النبي ﷺ خباءه على قبر وهو لا يحسب أنه قبر فإذا فيه إنسان يقرأ سورة تبارك الذي بيده الملك حتى ختمها فأتى النبي ﷺ فقال يا رسول الله إني ضربت خبائني على قبر وأنا لا أحسب أنه قبر فإذا فيه إنسان يقرأ سورة تبارك الملك حتى ختمها ، فقال رسول الله ﷺ هي المانعة هى المنجية تنجيه من عذاب القبر » ^(١).

وعن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه قال : يؤتى الرجل في قبره فتؤتى رجله ، فتقول رجله : ليس لكم على ما قبلى سبيل كان يقوم يقرأ بي سورة الملك ، ثم يؤتى من قبل صدره أو قال بطنها ، فيقول ، ليس لكم على ما قبلى سبيل كان يقوم يقرأ بي سورة الملك ثم يؤتى من قبل رأسه فيقول ليس لكم على ما قبلى سبيل كان يقرأ بي سورة الملك فهي المانعة تمنع عذاب القبر ، وهي في التوراة سورة الملك من قرأها في ليلة فقد أكثر وأطرب ^(٢).

وعن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ: لو هدت أنها في قلب كل إنسان من أمتي يعني « تبارك الذي بيده الملك » ^(٣).

(١) رواه الحاكم في المستدرك وصححه ووافته الذهبي (٤٩٨/٢) باب تفسير سورة الملك . قال الهيثمي (١٢٨/٧) رواه الطبراني وفيه عاصم بن بهدلة وهو ثقة وفيه ضعف ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

(٢) قال الهيثمي : وفيه إبراهيم بن الحكم بن أبيان وهو ضعيف ^١ هـ مجمع الزوائد (٧/١٢٧) ، كتاب التفسير - سورة الملك .

= ابتغاء وجه الله عز وجل غفر الله له » باب ما يستحب أن يقرأ في اليوم والليلة . حديث (٦٢٤) .

وقال الهيثمي في مجمع الزوائد : رواه الطبراني في الصغير والأوسط وفيه أغلب بن نعيم وهو ضعيف ^٢ . مجمع الزوائد (٧/٩٧) . كتاب التفسير سورة يس .

(٣) رواه الترمذى وقال حديث حسن غريب من هذا الوجه في كتاب فضائل القرآن ، باب ماجاء في فضل سورة الملك (٥/١٦٤) .

فضل لا إله إلا الله

نعمة أعظم من أن عرفهم لا إله إلا الله » وأن لا إله إلا الله لأهل الجنة كالماء البارد لأهل الدنيا، ولأجلها أعدت دار الثواب ودار العقاب ولأجلها أمرت الرسل بالجهاد فمن قالها عصم ماله ودمه ومن أباها فماله ودمه هدر، وهي مفتاح الجنة ومفتاح دعوة الرسل وبها كلم الله موسى كفاحاً.

وفي مسنـد البزار وغيره عن عيـاض الأنـصارـي عن النـبـي ﷺ قال « لا إله إلا الله كـلـمـةـ حـقـ كـرـيمـةـ عـلـىـ اللهـ ، ولـهـاـ مـنـ اللهـ مـكـانـ وـهـيـ كـلـمـةـ مـنـ قـالـهـاـ صـادـقـاـ أـدـخـلـهـ بـهـاـ الجـنـةـ وـمـنـ قـالـهـاـ كـاذـبـاـ حـقـنـتـ دـمـهـ وـأـحـرـزـتـ مـالـهـ وـلـقـىـ اللهـ غـدـاـ فـحـاسـبـهـ وـهـيـ ثـمـنـ الجـنـةـ ». .

وقال الحسن - وجاء مرفوعاً من وجوه ضعيفة - :
« ومن كانت آخر كلامه دخل الجنة ». وهي نجاة من النار ، وهي توجب المغفرة ، وهي أحسن الحسنات وهي

أول أبواب الفرج لا إله إلا الله ، هي كلمة التقوى ، كما قال عمر رضي الله عنه ، وهي كلمة الإخلاص وشهادة الحق ودعوة الحق وبراءة من الشك ونجاة هذا الأمر ولأجلها خلق الخلق ، كما قال تعالى ﴿ وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّا وَالْإِنْسَانَ لِيَعْبُدُوْنَ ﴾^(١) ولأجلها أرسلت الرسل وأنزلت الكتب ، كما قال تعالى ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نَحْنُ إِلَيْهِ أَنْهَا إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُوْنَ ﴾^(٢) وقال تعالى ﴿ يَنْزِلُ الْمَلَائِكَةَ بِالرُّوحِ مِنْ أَمْرِهِ عَلَى مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ أَنْ أَنذِرُوا أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاتَّقُوْنَ ﴾^(٣) ونحو هذه الآيات .

ولهذا قال ابن عيينة : « ما أنعم الله على عبد من العباد

(١) الذاريات آية ٥٦ .

(٢) الأنبياء آية ٢٥ .

(٣) النحل آية ٢

﴿مفاتيح الجنة شهادة أن لا إله إلا الله﴾^(١).

وعن معقل بن يسار قال : قال رسول الله ﷺ : « لكل شيء مفتاح وفتح السموات قول لا إله إلا الله »^(٢).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال : قيل يا رسول الله من أسعد الناس بشفاعتك يوم القيمة ؟ قال رسول الله ﷺ « لقد ظنتني يا أبي هريرة أن لا يسألني عن هذا الحديث أحد أولى منك ، لما رأيت من حرصك على الحديث أسعد الناس بشفاعتي يوم القيمة من قال لا إله إلا

تحو الذنوب والخطايا ، وهي تحدد ما درس من الإيمان في القلب ، وهي ترجع بالسموات والأرض ، وهي تخرق الحجب ، وهي أفضل ما قاله النبيون ، وهي أفضل الأعمال وأكثرها تضعيقاً وتعديل عنق الرقاب وتكون حزماً من الشيطان ، وهي أمان من وحشة القبر ، وهي شعار المؤمنين إذا قاموا من قبورهم »^(١)

عن أبي ذر قال قلت يا رسول الله : أوصني ، قال : « إذا عملت سيئة فأتبعها حسنة تحشرها » قال قلت : يا رسول الله أمن الحسنات لا إله إلا الله ؟ قال : هي أفضل الحسنات^(٢).

(١) رواه أحمد في مسنده (٤٢/٥) ، ورواه البزار في مسنده عنه أيضاً إلا أنه قال : « مفتاح » بدل لفظ « مفاتيح » (١٠٣/٧ - ١٠٤) ، رقم : ٢٦٠ ، وأورده الهيثمي في كشف الأستار (٩/١).

قال الهيثمي في المجمع (١٦/١) عقب إيراده هذا الحديث : رواه أحمد والبزار وفيه انقطاع بين شهر ومعاذ ، وإسماعيل بن عياش روایته عن أهل الحجاز ضعيفة وهذا منها اهـ.

(٢) أورده الهيثمي في المجمع كتاب الأذكار باب ماجاء في فضل لا إله إلا الله (٨٢/١٠) وقال : رواه الطبراني وفيه أغلب بن تميم وهو ضعيف أشياخه عن أبي ذر ، ولم يسم أحداً منهم اهـ.

وعن معاذ بن جبل قال : قال رسول الله ﷺ

(١) انظر أبواب الفرج للمؤلف .

(٢) رواه أحمد في مسنده (١٦٩/٥) . قال الهيثمي في المجمع (١٠/٨١) : رواه أحمد ورجاله ثقات إلا أن شمر بن عطية حدث به عن لا إله إلا الله (٨٢/١٠) .

الله خالصاً من قلبه أو نفسه »^(١).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « ما قال عبد لا إله إلا الله قط مخلصاً إلا فتح له أبواب السماء حتى يفضي إلى العرش ما اجتنب الكبائر »^(٢).

هذه خلاصة يسيرة في ذكر فضائل بعض السور القرآنية وبركتها على الأحياء والأموات وقد سبق من التحقيق وهو الراجح عند أكثر المذاهب وعليه عمل جمهور المسلمين من السلف والخلف أن الميت ينتفع بقراءة القرآن كما ينتفع بالدعاة والاستغفار له والصدقة عليه والحج عنه وزيارة قبره . والله أعلم .

(١) رواه البخارى في كتاب العلم بباب الحرص على الحديث (٣٣/١) وفي كتاب الرقاق بباب صفة الجنة والنار (٢٠٤/٧) وفيه زيادة : « من قبل نفسه » ، ورواه أحمد في المسند (٣٧٣/٢).

(٢) رواه الترمذى في كتاب الدعوات بباب دعاء أم سلمة ، وقال : هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه (٥٧٥/٥) حديث (٣٥٩٠).

الخاتمة

قصر الأمل وذكر الموت

اعلم أن قصر الأمل ، والإكثار من ذكر الموت ، أمر برغب فيه ، مندوب إليه ، وأن طول الأمل ونسيان الموت أمر مكروه قد ورد التحذير عنه . قال الله تعالى : « يا أيها الذين آمنوا لا تلهمكم أموالكم ولا أولادكم عن ذكر الله ومن يفعل ذلك فأولئك هم الخاسرون * وأنفقوا ما رزقناكم من قبل أن يأتيكم الموت فيقول رب لولا آخرتني إلى أجل قريب فأصدق وأكن من الصالحين ولن يؤخر الله نفساً إذا جاء أجلها والله خبير بما تعملون »^(١).

وقال تعالى : « ألم يأن للذين آمنوا أن تخشع نلوبهم لذكر الله وما نزل من الحق ولا يكونوا كالذين

(١) سورة المنافقون آية (٩، ١٠، ١١).

وقال ﷺ : « كن في الدنيا كأنك غريب أو عابر سبيل »^(١).

وقال ﷺ : « مَا لِي وَلِلنَّاسِ ، مَا أَنَا فِي الدُّنْيَا إِلَّا كَرَّاكِبٌ أَسْتَظِلُّ تَحْتَ شَجَرَةٍ ثُمَّ رَاحٌ وَتَرَكَهَا »^(٢).

معنى تذكر الموت :

وليس ذكر الموت النافع هو أن يقول الإنسان بلسانه : الموت الموت فقط ؛ فإن ذلك قليل المنفعة وإن أكثر منه، بل لابد مع ذلك من تفكير القلب واستحضاره عند ذكر الموت باللسان . كيف يكون حاله عند الموت وأهواله وسكتاته ومعاينته أمور الآخرة . وما الذي بقى من أجله وبين يختنه ، وكيف كان حال من مضى من أقرانه وأصحابه عند

(١) حديث صحيح رواه البخاري في الرقاق عن ابن عمر ، وزاد أحمد في المسند وعد نفسك من أهل القبور.

(٢) رواه أحمد في المسند ورجاله رجال الصحيح غير هلال بن حبان وهو ثقة ورواه الترمذى وابن ماجه والضياء المقدسى والحاكم في المستدرك وقال على شرط البخارى وأقره الذهبي

أتوا الكتاب من قبل فطال عليهم الأمد فقسّت قلوبهم وكثيرٌ منهم فاسقون»^(١).

وقال تعالى : « قل إن الموت الذي تفرون منه فإنه ملaciكم ثم تردون إلى عالم الغيب والشهادة فينبئكم بما كنتم تعملون » الآية.^(٢)

وقال رسول الله ﷺ : « أكثروا من ذكر هادم اللذات» الحديث.^(٣)

وسئل عليه الصلاة والسلام عن الأكياس من الناس من هم ؟ فقال: أكثرهم للموت ذكرًا، وأحسنهم له استعدادًا أولئك الأكياس ، ذهبوا بشرف الدنيا وكرامة الآخرة.^(٤)

(١) سورة الحديد ، آية (١٦).

(٢) سورة الجمعة ، آية (٨).

(٣) رواه الترمذى في أبواب الزهد (باب ما جاء في ذكر الموت ج ٣ / ص ٣٧٨ - ٣٧٩) ، والنسائي في كتاب الجنائز (باب كثرة ذكر الموت ج ٤ / ص ٤) ، وابن ماجه في كتاب الزهد (باب ذكر الموت والاستعداد له ج ٢ / ص ١٤٢٢) عن أبي هريرة ، وقال الترمذى : حديث غريب حسن .

(٤) رواه ابن أبي الدنيا في كتاب الموت والطبراني في الصغير بإسناد حسن .

فأحب لقاء الله وأحب الله لقاءه ، وإن الكافر إذا حضره الموت يُشَرِّ بعذاب الله فكره لقاء الله وكره الله لقاءه »^(١).

وفي وصف المؤمن المحبوب المذكور في قوله عليه الصلاة والسلام عن الله « ما تقرب المتقربون » فساق الحديث إلى أن قال تعالى « وما ترددت في شيء أنا فاعله كترددي في قبض نفس عبدي المؤمن يكره الموت وأكره مساهته ولا بد له منه »^(٢)، فانظر كيف وصفه بكراهية الموت مع كمال إيمانه وعلو منزلته عنده تعالى تعلم صحة ما ذكرناه وفي أخبار موسى عليه الصلاة والسلام أنه لطم ملك الموت حين جاءه ليقبضه فأخرج عينه^(٣).

الموت ، وإلى أي مصير صاروا !! وأشباه ذلك من الأفكار والأذكار النافعة للقلب والمؤثرة فيه . قال بعض السلف : انظر كل شيء تحب أن يأتيك الموت وأنت عليه فالزمه وكل شيء تكره أن يأتيك الموت وأنت عليه فاجتنبه . فتأمل رحمة الله هذه المقالة ، فإنها عظيمة النفع لمن عمل بها والله الموفق والمعين لارب غيره .

معنى كراهية الموت :

وأما كراهية الموت فامر طبيعي لا يكاد الإنسان ينفك عنه ، وذلك لأن الموت مؤلم في نفسه ، ومفرق بين الإنسان وبين محبوباته ومؤلفاته من دنياه . ولما قال رسول الله ﷺ : « من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه . ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه ». قالت له عائشة رضي الله عنها : يا رسول الله كلنا نكره الموت قال عليه الصلاة والسلام : « إن المؤمن إذا حضره الموت بشر برحمته الله

(١) حديث صحيح رواه البخاري في كتاب الرقاق (١٣٢/٣).
ومسلم باب : من أحب لقاء الله . و في باب الذكر (٦٥/٨).

(٢) حديث صحيح رواه البخاري في الرقاق (١٣١/٨).

(٣) رواه البخاري في بده الخلق (٤/١٩١) ومسلم في الفضائل (١٠٠/٧).

ومن زعم من الناس أنه يحب طول البقاء في الدنيا ليستكثر من الأعمال الصالحة المقربة إلى الله تعالى ، فإن كان مع ذلك حريصاً عليها ومشمراً فيها ومجانباً لما يشغل عنها من أمور الدنيا فهو بالصادقين أشبه ، وإن كان متکاسلاً عنها ومسوفاً فيها - أعني الأعمال الصالحة - فهو من الكاذبين المتعللين بما لا يغنى عنه ، لأن من أحب أن يبقى لأجل شيء صار في غاية الحرص على ذلك الشيء مخافة أن يفوته ويحال بينه وبينه . سيماء العمل الصالح لا يمكن إلا في الدنيا ، ولا يتصور وجوده في غيرها البة ، لأن الآخرة دار جزاء ولن يستبدار عمل فتفكر في ذلك جداً عسى الله أن ينفعك به ، واستعن بالله واصبر ، واجتهد وشمر ، ويدر بالأعمال الصالحة من قبل أن لا تجد إليها سبيلاً ، واغتنم فسحة المهل من قبل أن يفجأك الأجل ، فإنك غرض للآفات ، وهدف منصوب لسهام المنيات ، وإنما رأس مالك الذي يمكنك أن تشتري به من الله سعادة الأبد

(١٣٣)

نعم ، قد تنغمر كراهية الموت حتى لا تحس في حال قوة إشراق أنوار المعرفة واليقين ، ويكون ذلك لأهله في وقت دون وقت . وأما الأمر العام في أهل الإيمان فهو أنهم يحبون الموت لما فيه من لقاء الله ، والمصير إلى الدار الباقية ، والخروج من الدنيا محل الفتنة والمحن ، ويكرهون الموت بالنفس والطبع ، لما فيه من الألم وفراق المحبوبات ، وكلما كان الإيمان أقوى كانت الكراهية أقل ومقتضى الطبع أضعف ، وبالعكس . فتفطن لذلك والله يتولى هداك .

وأما طول العمر في طاعة الله فهو محبوب ومطلوب لقوله عليه الصلاة والسلام : « خيركم من طال عمره وحسن عمله »^(١) وكلما كان العمر أطول في طاعة الله كانت الحسنات أكثر والدرجات أرفع . وأما طوله في غير طاعة الله فلا بلاء وشر : تكثُر السيئات وتتضاعف الخطئات .

(١) رواه الترمذى في الزهد وهو حسن (٣٨٧/٣)

(١٣٢)

وغمه إلى غير نهاية فاختر لنفسك رحمك الله ما دمت في
دار الاختيار ما ينفعها ويرفعها ، فإنك لو قدّمت خرج
الأمر عن اختيارك ^(١).

قال الإمام حجة الإسلام أبو حامد الغزالى رحمه الله
في البداية: واعلم أن الموت لا يهجم في وقت مخصوص،
وحال مخصوص ، وسن مخصوص، ولا بد من هجومه ،
فالاستعداد له أولى من الاستعداد للدنيا .

وقال أيضاً في موضع آخر من البداية : ولا تدع
عنك التفكير في قرب الأجل وحلول الموت القاطع للأمل ،
وخروج الأمر عن الاختيار ، وحصول الحسرة والندامة
بطول الاغترار . انتهى .

وقد كان من السلف الصالح من لو قيل له : إنك
ميت غداً ، لم يجد موضعاً للزيادة من العمل الصالح ،
لما هو عليه من غاية الإقبال على الآخرة والاشغال
(١) النصائح الدينية للحبيب عبد الله علوى الحداد ص ٤٤ - ٤٧.

هذا العمر . فإياك أن تنفق أوقاته وأيامه وساعاته وأنفاسه
فيما لا خير فيه ولا منفعة ، فيطول تحسرك ويعظم أسفك
بعد الموت إذا عرفت قدر الفائت وتحققته .

وقد ورد أنه تعرض على الإنسان في الدار الآخرة
ساعات أيامه وليلاته في هيئة الخزائن كل يوم وليلة أربع
وعشرون خزانة بعدد ساعاتها ، فيرى الساعة التي عمل
فيها بطاعة الله خزانة مملوءة نورا ، والتي عمل فيها بمعصية
الله مملوءة ظلمة ، والتي لم يعمل فيها بطاعة ولا معصية
يجدها فارغة لا شيء فيها فيعظم تحسره إذا نظر إلى
الفارغة أن لا يكون عمل فيها بطاعة الله فيجدها مملوءة
نورا . وأما التي يجد بها مملوءة ظلمة فلو قضى عليه أن
يموت عند النظر إليها من الأسف والحسنة لمات ، غير أنه
لا موت في الآخرة ، فالعامل بطاعة الله يكون فيها فرحة
مغبطة على الدوام ، يزيد فرحة واغتباطه على عمر الأيام .
والعامل بمعصية الله ترح مغموم ، لا يزال يزداد ترحة

وقد قال السلف الصالح رحمهم الله : من طال أمله ساء عمله ^(١).

وقال على كرم الله وجهه: أخوف ما أخاف عليكم، اتباع الهوى ، وطول الأمل ، فأما اتباع الهوى فيقصد عن الحق ، وأما طول الأمل فينسى الآخرة ، انتهى ، وفي الحديث المروي «أخوف ما أخاف على أمتي اتباع الهوى وطول الأمل» ^(٢).

ولا خير بحال فيما ينسى الآخرة من الآمال ، وهو الأمل الذي استعاذه منه عليه الصلاة والسلام ، فقال : أعود بك من كل أمل يلهيني ، ومن دعائه صلوات الله عليه : وأعود بك من دنيا تمنع خير الآخرة ، ومن حياة

(١) انتهى من كتاب سبيل الإدكار والإعتبار بما يمر بالإنسان وينقضى له من الأعمار للحبيب عبد الله بن علوي الحداد الحضرمي الشافعى ص ٤٢ - ٤٤.

(٢) ذكره ابن عدى في الكامل في ترجمة على بن أبي على الهاشمي عن جابر وقال هو ضعيف يروى المناكير ١٨٣١ / ٥.

بالأعمال الصالحة .

وقال بعضهم لبعض من استوصاه : انظر فكل شيء تحب أن يأتيك الموت وأنت تعمله فالزمه الآن ، وكل شيء تكره أن يلتقاك الموت وأنت تعمله فاتركه الآن .

وفي الإكثار من ذكر الموت ، واستشعار قرب نزوله ، فوائد جليلة ، ومنافع كثيرة ، منها الزهد في الدنيا ، والقناعة باليسير منها ، وملازمة الأعمال الصالحة التي هي زاد الآخرة ، ومجانبة السيئات والمخالفات ، والمبادرة بالتوبة إلى الله تعالى منها ، إن كان قد قارفها .

وفي نسيان ذكر الموت ، وإطالة الأمل ، أضداد هذه الفوائد وهذه المنافع ، من شدة الرغبة في الدنيا ، وشدة الحرص على جمع حطامها ، والتمتع بشهواتها ، والاغترار بزخارفها ، وتسوييف التوبة من الذنوب ، والتکاسل عن الأعمال الصالحة .

تُنْعِ خَيْرَ الْمَمَاتِ ، وَمَنْ أَمْلَى يَنْعِ خَيْرَ الْعَمَلِ »^(١).

فَإِذَا غَلَبَ عَلَى قَلْبِ الْإِنْسَانِ اسْتِشْعَارُ طَوْلِ الْبَقَاءِ فِي الدُّنْيَا ، غَلَبَ عَلَيْهِ الْاِهْتِمَامُ لَهَا ، وَالسُّعْيُ لِجَمْعِهَا ، حَتَّى يَغْفَلَ عَنِ الْآخِرَةِ وَعَنِ التَّزَوُّدِ لِمَاعَدَهُ فَيَغْتَهِ الْمَوْتُ وَهُوَ عَلَى ذَلِكَ ، فَيَلْقَى اللَّهُ مَفْلِسًا مِّنَ الْأَعْمَالِ الصَّالِحةِ ، فَيَنْدِمُ وَيَتَحَسَّرُ ، حِيثُ لَا يَنْفَعُهُ التَّحْسِرُ فَيَقُولُ : « يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قَدَّمْتُ لِحَيَاةِنِي » ، وَ« رَبَّ ارْجِعُونِ لَعَلَّيِ أَعْمَلُ صَالِحًا فِيمَا تَرَكْتُ » .

المَرْضُ نَذِيرُ الْمَوْتِ :

ثُمَّ إِذَا مَرَضَ الْإِنْسَانُ فَيَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَأْخُذَ فِي التَّوْبَةِ ، وَالْإِكْتَارُ مِنَ الْاسْتِغْفَارِ وَمِنَ الذِّكْرِ لِلَّهِ ، وَالْاعْتَذَارُ إِلَيْهِ مِنْ سَالِفِ إِسَاءَتِهِ وَغَفْلَاتِهِ ، فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي لِعَلِمَ بِمَوْتِهِ مِنْ مَرْضِهِ ذَلِكَ ، وَلَعَلَّهُ قَدْ حَضَرَهُ الْأَجْلُ ، فَيَخْتَمُ عَمَلُهُ وَأَيَّامُهُ

(١) قال العراقي: رواه ابن أبي الدنيا في قصر الأمل من روایة حوشب عن النبي ﷺ وفي إسناده ضعف وجهة إهـ اتحاف السادة ج ١٤ ص ٤١.

عمره بالخيرات فإن الأعمال بخواتيمها .

والأمراض مذكرات بالأخرة ، وبالرجوع إلى الله تعالى ، وليوصي بما يحتاج إلى الوصية به ، مما يهمه من أمور آخرته ودنياه ، سيما من حقوق الخلق وتعاتهم ، فإنها شديدة والخلاص منها عسير .

وليكن في مرضه على غاية ونهاية من حسن الظن بالله تعالى . قال عليه الصلاة والسلام : « لا يموتن أحدكم إلا وهو يحسن الظن بالله تعالى » ^(١) ، ولتكن ذلك هو الغالب على قلبه ، والمستولى عليه ، فإنه تعالى يقول : « أنا عند ظن عبدي بي ، وأنا معه حين يذكرني » ^(٢) .

ودخل صلوات الله وسلامه عليه على مريض شاب يعوده فقال : « كيف تجده ؟ فقال : أرجو ربِّي ، وأخاف ذنبي ، فقال عليه الصلاة والسلام : « ما اجتمعوا في

(١) رواه أحمد في المسند ومسلم في صحيحه .

(٢) رواه البخاري ومسلم والترمذى والنمسانى وابن ماجه عن أبي هريرة

إلى ربهم وحب لقائه ، حين تسلم عليهم الملائكة ، وتبشرهم بدخول الجنة ، وأن لا خوف عليهم ولا هم يحزنون قال الله تعالى : ﴿الَّذِينَ تَتَوَفَّهُ الْمَلَائِكَةُ طَيِّبُينَ يَقُولُونَ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ ادْخُلُوا الْجَنَّةَ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ .^(١)
وقال تعالى : ﴿إِنَّ الَّذِينَ قَاتَلُوا رَبِّنَا اللَّهُ ثُمَّ أَسْتَقَامُوا تَنَزَّلُ عَلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةُ أَلَا تَخَافُوا وَلَا تَحْزُنُوا وَأَبْشِرُوا بِالْجَنَّةِ الَّتِي كُنْتُمْ تَوَعَّدُونَ﴾^(٢) إلى قوله تعالى : ﴿نُزِّلَ إِنَّمَا مِنْ غَفُورٍ رَّحِيمٍ﴾^(٣).

وي ينبغي للمربي أن يحتذر من النجاسات أن تصيبه في بدنه وفي ثيابه فتمنعه من الصلاة ، ولتحذر كل الخدر من ترك الصلاة ، وليصل على حسب حاله ، قاعداً أو مضطجعاً ، أو كيف أمكنه ، ولا يختتم عمله بالإضاعة لعماد الدين الذي هو الصلاة .

وي ينبغي لمن حضره من أهله وأصحابه أن يحتشو على

(١) سورة التحل ، آية (٣٢) .

(٢) سورة فصلت ، آية (٣٠) .

(٣) سورة فصلت ، آية (٣٢) .

قلب مسلم في مثل هذا الموطن إلا أعطاه الله ما يرجو وأمنه
ما يخاف »^(٤)

ومع ذلك ينبغي أن يكون حال الرجاء هو الغالب على المريض ، سيما إذا ظهرت عليه علامات الموت ، وقرب حضور الأجل ، ليموت على حسن الظن بالله ، وقوة الرجاء في كرمه وسعة رحمته وحب لقائه .

وفي الحديث : من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه ، ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه^(٥) . وقد جاء في معناه : أن العبد المسلم إذا حضره الموت ، بُشر برحممة الله وفضله فأحب لقاء الله ، وأحب الله لقاءه ، وأن المنافق إذا حضره الموت ، بشر بعذاب الله ، فكره لقاء الله ، وكره الله لقاءه .

فالمؤمنون المتقوون يبشرون برحممة الله ، عند خروجهم من الدنيا ، فتكاد أرواحهم أن تطير من أجسادهم شوقاً

(٤) رواه الترمذى وقال المنذرى هو حسن .

(٥) حديث صحيح رواه البخارى ومسلم . وقد تقدم .

ذلك ، ويعاونوه ويذكروه به .

وليعلم أن فرض الصلاة لا يسقط عنه مادام عقله معه
وليكثر من قول : لا إله إلا أنت سبحانك إني كنت من
الظالمين ،وليكثر من قراءة سورة الإخلاص .

ثم إن المريض إذا غلب عليه المرض ، وظهرت عليه
أمارات قرب الموت كان الذي ينبغي لحاضريه من أهله
وأقاربه: أن ينظروا فإن رأوا عليه شيئاً من مخايل الجزع ،
وشدة الخوف ، فليذكروا له محاسن عمله ، وسعة رحمة
ربه ، وعظيم عفوه عن المذنبين، وتجاوزه عن المقصرين ، فقد
كان السلف يستحسنون مثل ذلك مع المحترضين من
حاضريه، وربما التمس المحترض منهم مثل ذلك من
حاضريه .

ومن المتأكد المأمور به ، أن يلقنوه لا إله إلا الله ،
إذا قالها فلا ينبغي أن يعاد عليه، إلا إن تكلم بكلام آخر .

وينبغي أن يقرأ عليه سورة يس المباركة^(١) ، يقال :
إن ذلك يسهل خروج الروح . وللموت كرب وسكرات .
وقد تسهل وتهون على بعض المؤمنين .

وفيما يروى عن ملك الموت عليه السلام أنه قال :
إني بكل مؤمن شقيق رفيق . وقد يحضر الموتى في حال
قبضهم أنواع من الفتنة والعياذ بالله .

فلذلك ينبغي الإكثار لمن يحضرهم، من قراءة القرآن
وأحاديث الرجاء وذكر أحوال الصالحين عند خروجهم من
الدنيا .

وفي بعض الآثار ، أن الشيطان لعنه الله ، أقرب ما
يكون من العبد عند وفاته حرصاً منه على أن يفتنه ،
ولكن «إنما سلطانه على الذين يتولونه والذين هم به
مشركون» «ثبتت الله الدين آمنوا بالقول الثابت في الحياة

(١) وقد تقدم بيان ذلك .

الرجل ليعمل بعمل أهل النار ، فيما يبدو للناس ، وهو من أهل الجنة^(١) ومثل ذلك كثير .

قالوا : وأكثر من يخشى عليه سوء الخاتمة والعياذ بالله المتهاون بالصلوة والمدمن لشرب الخمر والعاق لوالديه والذى يؤذى المسلمين وكذلك المصررون على الكبائر والموبقات الذين لم يتوبوا إلى الله منها ويکاد يدل لذلك قوله تعالى : « ثم كان عاقبة الذين أساءوا السوأى أن كذبوا بآيات الله وكانت بها يستهزئون »^(٢)

فينبغى للمسلم : أن يرجو من فضل الله ، أن لا يسلبه نعمة الإسلام ، من بعد أن أنعم عليه بها ابتداء من غير وسيلة منه ، ويختلف مع ذلك من التغير ، لتقصيره في الشكر على هذه النعمة التي هي أعظم النعم .

وقد كان بعض السلف ، يحلف بالله .. : أنه ما أمن

(١) رواه مسلم في كتاب القدر / ٨ / ٤٩

(٢) سورة الروم ، آية (١٠) .

الدنيا وفي الآخرة ويضل الله الظالمين ويفعل الله ما يشاء »

وقد اشتد خوف السلف الصالح ، رحمهم الله ، من سوء الخاتمة ، ولهم في ذلك أخبار وحكايات ، يطول ذكرها . وقد ورد في ذلك ما يقتضي الخوف البالغ ، مثل قوله عليه الصلاة والسلام : « فوالذى لا إله غيره إن أحدهم ليعمل بعمل أهل الجنة ، حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع فيسبق عليه الكتاب ، فيعمل بعمل أهل النار ، فيدخلها ، وإن أحدهم ليعمل بعمل أهل النار ، حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع فيسبق عليه الكتاب ، فيعمل بعمل أهل الجنة فيدخلها » الحديث^(١) .

وقال عليه الصلاة والسلام : إن الرجل ليعمل بعمل أهل الجنة فيما يبدو للناس ، وهو من أهل النار ، وإن

(١) حديث صحيح رواه البخاري في أحاديث الأنبياء باب خلق آدم . ورواه مسلم في صحيحه كتاب القدر ، باب كيفية خلق الآدمي

وفي الحديث : « إن البصر يتبع الروح » ، ويكثر عند ذلك حاضروه من الاستغفار له ، والترحم عليه ، والدعا ، فإن الملائكة يؤمّنون على ما يقولون ، وفي البكاء رخصة ، والصبر خير منه وأفضل .

النياحة والبكاء :

وأما النياحة والندب ، وهو التعديد ، وطرح التراب على الرأس ، ولطم الخدود ، وشق الجيوب ، فجميع ذلك محرم شديد التحريم ، وقد وردت الأحاديث الصحيحة ، بالنهى عنه والوعيد عليه .

تقنى الموت :

ويكره تمني الموت ، والدعا به ، لصر ينزل بالإنسان ، من مرض أو فقر أو نحو ذلك من شدائـد الدنيا فإن خاف فتنـة في دينه جاز له تمنـيه ، وربما ندب ، وقد قال عليه الصلاة والسلام : « لا يـتمـنـ أحدكم الموت لـصـرـ نـزـلـ به ،

أحد على إسلامه أن يـسلـبـ إلا سـلـبـ . وينـبغـيـ أن لا يـزالـ سـائلـاـ من الله تعالى ، متـضرـعاـ إـلـيـهـ ، أن يـرـزـقـهـ حـسـنـ الـخـاتـمةـ .

وقد ذكر عن إبليس لعنة الله أنه قال : قسم ظهرى الذى يـسـأـلـ اللهـ حـسـنـ الـخـاتـمةـ ، أـقـولـ : متـىـ يـعـجـبـ هـذـاـ بـعـمـلـهـ أـخـشـىـ أـنـهـ قدـ فـطـنـ .

اللـهـمـ إـنـاـ نـسـأـلـكـ بـنـورـ وـجـهـكـ ، وـبـحـقـكـ عـلـيـكـ ، حـسـنـ الـخـاتـمةـ عـنـ الـمـمـاتـ لـنـاـ وـلـأـحـبـابـنـاـ وـلـلـمـسـلـمـينـ ، يـاـ أـرـحـمـ الـرـاحـمـينـ . رـبـنـاـ لـاـ تـرـزـعـ قـلـوبـنـاـ بـعـدـ إـذـ هـدـيـتـنـاـ وـهـبـ لـنـاـ مـنـ لـدـنـكـ رـحـمـةـ إـنـكـ أـنـكـ أـنـتـ الـوـهـابـ . رـبـنـاـ أـفـرـغـ عـلـيـنـاـ صـبـراـ وـتـوـفـنـاـ مـسـلـمـينـ .

المحتضر :

ومن السنة أن يضجع المحتضر على يمينه ، مستقبل القبلة ، فإذا قضى نحبه ، فينبغي أن تغمض عيناه ، فإنه يشخص بيصره عند ذلك .

ابتداء ، والآخر بلا انتهاء ، قال عز من قائل : « كُلُّ من عليها فَانٍ، وَيَقِنُ وَجْهُ رَبِّكَ ذُو الْجَلَالِ وَالْاكْرَامِ ». ^(١)

وقال تعالى : « كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهُهُ لِهِ الْحُكْمُ وَإِلَيْهِ تَرْجِعُونَ ». ^(٢)

وقال تعالى : « كُلُّ نَفْسٍ ذَانِقَةُ الْمَوْتِ وَإِنَّمَا تَوْفِيُونَ أَجْوَرَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَمَنْ زَحْرَ عنِ النَّارِ وَأَدْخُلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا مَتَاعٌ الْغَرُورُ ». ^(٣)

الموت والغسل :

إِذَا ماتَ الْعَبْدُ الْمُسْلِمُ وَتَحَقَّقَ مَوْتُهُ ، فَيَنْبَغِي الْأَخْذُ فِي تَجْهِيزِهِ إِلَى قَبْرِهِ بِغَسْلِهِ وَتَكْفِينِهِ وَالصَّلَاةِ عَلَيْهِ ، وَيَنْبَغِي أَنْ يَرَاعَى فِي ذَلِكَ الْإِتَّابَعُ وَالْأَخْذُ بِمَا وَرَدَ فِي السُّنْنَةِ النَّبُوَيَّةِ .

وَيَنْبَغِي أَنْ يُعْلَمَ بِمَوْتِهِ أَهْلُهُ وَأَقْرَبُهُ وَجِيرَانُهُ وَأَصْحَابُهُ وَأَهْلُ الْخَيْرِ وَالصَّالِحِ لِيَدْعُوا لَهُ وَيَتَرَحَّمُوا عَلَيْهِ وَيَشَهُدُوا الصَّلَاةَ عَلَى جَنَازَتِهِ .

(٢) سورة القصص ، آية (٨٨) .

(١) سورة الرحمن ، آية (٢٦ ، ٢٧) .

(٣) سورة آل عمران ، آية (١٨٥) .

فَإِنْ كَانَ لَابِدَ فَاعْلُلْ فَلِيُقلُّ : اللَّهُمَّ أَحِينِي مَا كَانَتِ الْحَيَاةُ خَيْرًا لِي ، وَتَوْفِنِي إِنْ كَانَتِ الْوَفَّةُ خَيْرًا لِي » ^(١) . وَقَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ السَّلَامُ : « لَا يَسْتَمِنُ أَحَدُكُمُ الْمَوْتُ ، إِمَّا مُحْسِنٌ فَلِعْلَهُ يَزَادُ وَإِمَّا مُسَيِّءٌ فَلِعْلَهُ يَسْتَعْتَبُ » ^(٢) أَبِي يَتَوَبُ وَيَعْتَذِرُ .

ثُمَّ إِنَّ الْمَوْتَ أَمْرٌ مَكْتُوبٌ عَلَى جَمِيعِ الْأَنَامِ ، وَقَضَاءُ مَحْتُومٍ بَيْنَ الْخَاصِّ وَالْعَامِ ، وَقَدْ سُوِّيَ اللَّهُ فِيهِ بَيْنَ الْقَوِيِّ وَالْمُسْعِفِ ، وَالْوَضِيعِ وَالشَّرِيفِ ، وَقَهَرَ بِهِ الْجَبَابِرَةُ ، وَقَصَرَ بِهِ الْقِيَاصِرَةُ ، وَكَسَرَ بِهِ الْأَكَاسِرَةُ ، وَجَعَلَهُ لِلْمُؤْمِنِينَ تَحْفَةً وَأَيَّ تَحْفَةً ، وَزَلْفَةً وَأَيَّ زَلْفَةً ، وَلِلْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ حَسْرَةً وَأَيَّ حَسْرَةً ، وَأَخْذَةً وَأَيَّ أَخْذَةً .

فَسُبْحَانَهُ مِنْ مَلِكٍ جَبَارٍ مُنْفَرِدٍ قَهَّارٍ ، قَدْ تَوَحَّدَ بِالدَّوَامِ وَالْبَقَاءِ ، وَتَنَزَّهَ عَنِ الْمَوْتِ وَالْفَنَاءِ ، فَهُوَ الْأُولُّ بِلَا

(١) رواه البخاري ومسلم وأبو داود والترمذى والنمسانى « الترغيب » ١٥٢/٤ .

(٢) رواه البخاري وللفظ له ومسلم « الترغيب » ١٥١/٤ .

والقيراط مثل جبل أحد » الحديث ^(١).

وينبغي الإسراع بالموتى وتعجيله إلى قبره . فقد قال عليه الصلاة والسلام: « إذا وضعت الجنازة واحتملها الرجال فإن كانت صالحة قالت : قدموني قدموني ، وإن كانت غير صالحة قالت: يا ولها إلى أين تذهبون بها؟ ^(٢) » وقال عليه الصلاة والسلام : « أسرعوا بالجنازة ، فإن تكن صالحة فخير تقدمونها إليه ، وإن تكن سوى ذلك فشر ضعونه عن رقابكم » ^(٣).

وللميت شعور ومعرفة بمن يغسله ويكتفه ويدليه في قبره . وقد ورد أن روحه بيد ملك يقف بها بالقرب منه ويمشي بها مع جنازته ، وأنه يسمع ما يشنى به عليه من

(١) رواه البخاري ومسلم (الترغيب / ٤ / ٢٣٦).

(٢) رواه البخاري في كتاب الجنائز بباب قول الميت وهو على الجنازة قدموني (٨٨ / ٢) ، وباب كلام الميت على الجنائز (١٠٣ / ٢) عن أبي سعيد الخدري .

(٣) رواه البخاري ومسلم (الترغيب / ٤ / ٢٤٢).

ويستحب لمن بلغه موت أخيه المسلم ، أن يقول بعد الاسترجاع : اللهم اجعل كتابه في عليين واكتبه عندك من المحسنين واحلفه في أهله في الغابرين واغفر لنا وله يارب العالمين .

ويدعوه ويشنی عليه بالخير ، فقد قال عليه الصلاة والسلام: « اذكروا محسناتكم وكفوا عن مساوئهم ^(١) ». ولا ينبغي الإفراط في الثناء والمجازفة فيه بما يقع في الكذب وما يقاربه .

التشييع والدفن :

وفي تشيع جنازة المسلم والصلاحة عليه وحضور دفنه فضل وثواب كثير . وفي الحديث الصحيح : « إن من شيع جنازة مسلم حتى يصلى عليها كان له قيراط من الأجر ، فإن بقى معها حتى يحضر دفنه كان له قيراطان

(١) رواه الترمذى وأبو داود وابن حبان في كتاب الجنائز وقال الترمذى حديث غريب .

وارتكاب محارمه، فيقول : هاه هاه لا أدرى ، كما ورد في الأحاديث الصحيحة، فعند ذلك يضربانه ويضيق عليه قبره ويلاً عليه عذاباً.

وأما المؤمن المثبت ، المستقيم على الإيمان والطاعة في حياته، فإنهما يبشرانه ويوسع له في قبره ، ويلاً عليه نوراً ونعيماً، وتحيط به أعماله الصالحة من الصلاة والصدقة والصيام وقراءة القرآن وذكر الله تعالى فيدفع عن ما يقصده من المخاوف والأهوال .

وقد قال عليه الصلاة والسلام : « القبر إما روضة من رياض الجنة، وإما حفرة من حفر النار »^(١)، وقال عليه الصلاة والسلام : « ما رأيت منظراً إلا والقبر أفظع

(١) رواه الترمذى عن أبي سعيد فى كتاب صفة القيمة وقال هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه (سنن الترمذى ٤ / ٥٥١) .

(٢) رواه الترمذى عن عثمان بن عفان وقال حديث حسن غريب ، وقال المنذري : وزاد رزين فيه مما لم أره فى شيء من نسخ الترمذى قال هانى : وسمعت عثمان ينشد على قبر : فإن تنج منها تنج من ذى عظيمة وإنما لا أخالك ناجيا (الترغيب ٤ / ٢٦٤) .

خير أو شر ، فإذا وضع الميت فى قبره فمن المستحب أن يقول الذى يضعه فيه : بسم الله وعلى ملة رسول الله ، وأن يحثو من يلدو من القبر ثلاث حثيات ، ويقول مع الأولى : « منها خلقناكم » ومع الثانية : « وفيها نعيدهم » ومع الثالثة : « ومنها نخرجكم تارة أخرى » ، ويصب عليه التراب قليلاً قليلاً برفق ، فإذا سوى عليه التراب فينبغي أن يمكث عنده الحاضرون ساعة ، يتلون القرآن ويستغفرون للميت ويدعون له بالتبشير ، فإنه حينئذ يسأل كما في الحديث ، أى يسأله الملكان منكر ونكير اللذان هما فتانا القبر ، يسألان الميت بعد ما يدفن كما في الآخر : من ربك ؟ وما دينك ؟ وما نبيك ؟^(١) .

فمن ثبته الله قال : الله ربى ، والإسلام دينى ، ومحمد نبى ، ومن أزاغه الله حار وتردد ، على وفق ما كان عليه فى الدنيا ، من الشك والزيغ والإضاعة لأمر الله

(١) تقديم تفصيل هذا بالأدلة

منه «^(٢)

أحدهما فكان يمشي بالنسمة ، وأما الآخر فكان لا يستبرئ من البول » الحديث . وهو حديث صحيح مشهور .

وكان عليه السلام يكثر الاستعاذه من عذاب القبر ، ويأمر بها في الدعاء الذي بعد الشهد من كل صلاة ، وفي أذكار المساء والصباح ، فعذاب القبر حق ونعمته كذلك .

وما ينفع الله به الميت في قبره ويدفع به عنه ، الدعاء له والاستغفار والتصدق عنه ، وقد وردت في ذلك الأخبار والأثار الكثيرة ، وتقدم كثير منها .

ويروى أن هدايا الأحياء للأموات ، من الصدقات والدعاء وقراءة القرآن تأتيهم بها الملائكة في أطباق من نور ، مخمرة بمناديل من سندس ، وتقول لأحدهم : هذه الهدية بعث بها إليك فلان ، فيسره ذلك ويفرح به .

﴿ربنا تقبل منا إنك أنت السميع العليم ، وتب علينا إنك أنت التواب الرحيم﴾ ﴿ربنا لاتزغ قلوبنا بعد إذ

وكان عثمان بن عفان رضي الله عنه إذا حضر القبر يبكي حتى تبتل لحيته ، فقيل له : إنك تذكر الجنة والنار فلا تبكي هذا البكاء ، فقال : إنني سمعت رسول الله عليه السلام يقول « القبر أول منزل من منازل الآخرة ، فإن نجا منه صاحبه مما بعده أيسر منه وإن لم ينج منه فما بعده أشد منه »^(١) .

ويقال : إن أكثر عذاب القبر من ثلاثة أشياء : الغيبة والنسمة وقلة التحفظ من البول ، وفي الحديث : « عامة عذاب القبر من البول »^(٢) . وحديث الرجلين اللذين سمعهما عليه السلام يعذبان في قبريهما وأمر بجريدة من النخل ، فجعلت على قبريهما ، وقال : « لعله يخفف عنهما ما دامتا رطبين ، وأنهما يعذبان ، وما يعذبان في كبير ، أما

(١) تقدم تخرجه في حديث « ما رأيت منظراً إلا والقبر أفعى منه »

(٢) رواه البزار والطبراني في الكبير والحاكم والدارقطني كلهم من روایة أبي يحيى القيات عن مجاهد عنه ، وقال الدارقطني : إسناده لا يأس به ، والقتات مختلف في توثيقه (الترغيب ١٩٤ / ١).

الفهرس

صفحة	الموضوع
٣	المقدمة
٥	قوله تعالى « وأن ليس للإنسان إلا ما سعى »
٨	تحليل لشارح العقيدة الطحاوية
١١	Hadith « إذا مات ابن آدم انقطع عمله . . . »
١٦	القراءة على الميت و فعل السلف
٢٥	أقوال أئمة المذاهب الفقهية
٣٠	توثيق النصوص الفقهية من مذاهب العلماء في الموضوع
٣٠	١ - توثيق نصوص مذهب الحنفية
٣٤	٢ - توثيق نصوص مذهب المالكية
٣٩	٣ - توثيق النووي لنصوص الشافعية
٤٠	٤ - توثيق نصوص مذهب الحنابلة
٤٧	كلام نفيس للشيخ ابن القيم
٤٩	الخلاصة
٥٣	تحقيق الشيخ ابن تيمية في الموضوع
٥٧	القراءة عند القبر ليست بدعة
٧٣	نصوص فقهية في المسألة
٧٨	التلقين
٨٢	رأي الشيخ ابن تيمية

(١٥٧)

هديتنا وهب لنا من لدنك رحمة إنك أنت الوهاب
﴿ربنا أفرغ علينا صبرا وتوفنا مسلمين﴾ .

وصلى الله وسلم على سيدنا ومولانا محمد عبد الله
ورسوله الأمين على وحيه وتريله ، وعلى آله الطيبين
الطاهرين وعلى أصحابه الهداء المحتدين ، وعلى التابعين
لهم بياحسان إلى يوم الدين ، وعلينا معهم وفيهم برحمتك
يا أرحم الراحمين .

وكتبه

السيد محمد بن السيد علوى المالكى الحسنى

(١٥٦)

صفحة	الموضوع
٨٦	كلام ابن القيم
٨٩	وضع الجريدة على القبر
١٠١	الاجتماع للتعزية في بيت الميت
١٠٧	الفاتحة ويس لأموات المسلمين
١٠٨	معنى الاختيار والتفضيل
١١٢	فضل سورة الفاتحة
١١٧	فائدة
١١٨	فضل سورة يس
١٢٠	فضل سورة الملك
١٢٢	فضل لا إله إلا الله
١٢٧	الخاتمة في قصر الأمل وذكر الموت
١٢٩	معنى تذكر الموت
١٣٠	معنى كراهة الموت
١٣٨	المرض نذير الموت
١٤٦	المحتضر
١٤٧	النياحة والبكاء
١٤٧	غمى الموت
١٤٩	الموت والغسل
١٥٠	التشييع والدفن